

# الياسا



دراسة نقدية تحليلية واستتاجية لبعض نصوصها  
للدكتور/سعد بن محمد حذيفة الغامدي



## ( الياسا )

### دراسة نقدية تحليلية واستراتيجية لبعض نصوصها

#### مقدمة :

سبق أن طرقتنا بعض المواضيع ، المتعلقة بشعب عرف في التاريخ بـ ( المغول ) وهذه الكلمة لا تكاد تذكر إلا ويذكر معها أو يقترن في الذهن بها اسم مشهور في التاريخ هو « جنكيز خان » ، من تلك المواضيع ما يتعلق بتاريخ ذلك الشعب ، وكيف أسس هذا الخان دولتهم ، ثم فتوحاتهم شرقاً أو غرباً ، ومنها ما بحثنا فيه عن أرضهم وطبيعتها الجغرافية وغيرها ، ومنها ما درسنا فيه بعض عاداتهم وتقاليدهم ، ومعتقداتهم الدينية<sup>(١)</sup> .

أن الدارس لتاريخ هذا الشعب ، أو المطلع على ما صنف حولهم ، يجد أن هناك كلمة تتردد معه بين الوقت والآخر ، هذه الكلمة هي « الياسا أو اليساق أو الجاساق أو اليسق ... الخ » . لقد مر معنا ، في بحث سابق كيف وحد جنكيز خان كافة قبائل الشعب المغولي ، المتناثرة في كافة أراضي منغوليا ، تحت زعامته الفردية ، وحكمه المطلق . وقد كانت تعيش حياة مليئة بالحروب المتواصلة ، والغارات والأحن التي لا تقطع بين قبائلها المختلفة وعشائرها وأسرها ، بل وحتى بين أبناء الأسرة الواحدة . بعد أن جعل الأمة المغولية قوة متحدة واحدة توج على رأسها خاناً ، ولقب « جنكيز خان » ، ذلك اللقب الرنان ، الذي يعني من جملة ما يعني « خان العالم ، أو حاكم العالم ، أو سلطان العالم ، والسلطان والملك المحيطي ... الخ »<sup>(٢)</sup> .

كان تنصيب جنكيز خان في فصل ربيع عام ٦٠٢ هـ / ١٢٠٦ م ، حيث تذكر مصادرنا أن هذا الخان قام ، عشية تنويجه الحاكم المطلق ، في التاريخ

(١) مثل « سقوط الدولة العباسية » ١٤٠٦ هـ وه أوضاع الدول الإسلامية في المشرق الإسلامي » ١٤٠١ هـ ، وه حياة جنكيز خان ، ١٤٠٣ هـ ( ترجمة ) ومقالات في بعض المجلات ، كمجلة كلية الآداب/جامعة الملك سعود وغيرها .

(٢) انظر : « سقوط الدولة العباسية » الفصلين الأول والثاني على وجه الخصوص

المذكور ، باعلان ما عرف في أوساط الدراسات المغولية بـ « الياسا » وهي مجموعة من القوانين والضوابط ، تحدد سلوك الفرد وتفرض عليه عقوبات معينة إذا ما خرج المرء عن اطارها وأرتكب ذنباً معيناً ، كما أن من تلك القوانين ما يحدد العلاقة بين الخان والشعب .

لقد جاءت « الياسا »<sup>(١)</sup> في روايات متباينة تبين المصادر التي طرقتها ، كالأرمنييه والسريانية ، والإسلامية ، واللاتينية والصينية ، إذ أن من المصنفين من جاء ببعض فقراتها في شكل بنود ، مثل ابن العبري في « تاريخ مختصر الدول » والذي ترجم جزء منه تحت عنوان ملوك العرب » ومنهم من تأثرت في مؤلفه ، كالجويني في « جهانكشاي » وويليم البركسي في « رحلته .. » وجون الكريني في تاريخه .. « وغير هؤلاء ، ومنهم من دمج ما قيل حولها في مصنفه مع غيرها مما أثر من أقوال جنكيز خان وحكمه ، كرشيد الدين في مؤلفه الموسوعي « جامع التواريخ » .

ان بحثنا هذا حول بعض فقرات « الياسا » ما هو إلا اجتهاد شخصي ، ومحاولة متواضعة لدراسة بنود من ذلك القانون ، الذي ينسب إلى الخان المغولي ، وأصبح يعرف بـ « الياسا » . وسوف أحاول في هذه الدراسة ايراد بعض فقراتها ، كما جاءت عند مصنفينا ، بعد تنسيقها ومقارنة نصوصها عند هذا أو ذاك ، ووضعها في صيغة بنود منفردة ، ثم أجعل صيغاً معينة لبعضها الآخر ، كاستنتاج شخصي مبنى على رواية ، في مصدر ، وردت حوله ، كما ظهر لي ، مماثلة لما ورد نصها صريحاً ، بعد تقسيم تلك الفقرات كل حسب فئته . لعل هذه الدراسة حول بعض فقرات « الياسا » تكون باذرة لدراسة أوسع في هذا المجال ، يقوم بها باحثون في عالمنا العربي ، إذ لا أعرف ، حسب علمي القاصر ، أن أحداً قد تناول هذا الموضوع من الباحثين المحدثين العرب في دراسة جادة وتحليلية .

(١) كلمة لما معان كثيرة منها : أنظمة ، قوانين ، محرمات ، محاذير ، مراتب ، أوامر وبنود ، مقررات .. الخ

إن هذه الدراسة عمل المجتهد ، إن أصبت فهذا توفيق من الله ، وأن أخطأت  
فعرأى أجر المجتهد الذي أخطأ .

الباحث

الرياض في ١٨ شوال ١٤٠٨ هـ / ٢ حزيران — يونيو ١٩٨٨ م

## الدراسات السابقة :

طرق الباحثون المحدثون ، المستشرقون منهم على وجه الخصوص من ذوى الاهتمام بالدراسات المغولية ، هذه القوانين ، التى تنسب إلى الخان المغولى هذا ، بشكل أو بآخر ، فمنهم من ذكرها بصورة عابرة ، أدرج ذكرها فى معرض كلامه عن تاريخ المغول عامة ، أو تاريخ جنكيز خان خاصة حسبما يتطلبه بحثه ووجهته التى انتحاهها<sup>(1)</sup> . ومنهم من أخذها من زاوية أكثر تفصيلاً وخاصة من خلال تأثيرها على مجتمع دولة أخرى ، مثل « بولياك وايلون » وتأثيرها على التنظيم العام لدولة المماليك ، وهذا ما سيرد معنا كله . كما أن من المستشرقين من تناول هذا الموضوع بالدراسة والتحليل ، وأوضح ظروفها ، وملايماتها ، وقسم فقراتها المختلفة إلى اختصاصاتها ، من هذه الفئة « جورج فرنادسكى » و « ريزاتوفسكى » .

لعل الذى يهنا ، فى هذه الدراسة ، هو ما طرقه أصحاب الفئة الأخيرة . لأننا لو رجعنا إلى « أ . ن . بولياك » لوجدنا أن ما كتبه عبارة عن بعض القواعد التى عمل بها سلاطين المماليك فى مصر ، وأن هاتيك القوانين مستمدة من « الياسا المغولية » ، حيث يشير إلى أنها كانت هى الأساس الذى بنى المماليك بعض أنظمتهم عليها ، وأتخذ المقريزى « الخطط » مصدراً أساسياً له . ومن المعروف أن المقريزى كان ينقل من مصنف سابق له ، وهو ابن فضل الله العمري ، صاحب « مسائل الأبصار » ، ولكنه كما يبدو لم يشر إليه كمصدر له . وهذا ما سبقنى الإشارة إليه « ايلون » فى دراسته نظام المماليك فى مصر وأنها امتدت من « الياسا » ، وقد عمل مقارنة بين ما أورده

---

(1) Walker "Jenghis Khan"; B. Spuler "History of the Mongol"; R. Fox, "Genghis Khan"; I. Dupuy "The Military life of Genghis Khan"; B. Vlad imirtsov, "The life of Chingis Khan" and others

المقریزی والعمری<sup>(١)</sup> . إلا أن دراسته ، وكما ظهر لي ، قد جاء مضمونها يختلف عن العنوان الذي جاءت دراساته تحتها . فقد جاء في فقره ( ا ) مناقشات حول الروايات المتنافلة الواردة عند الجويني والعمري والمقریزی ، وكل واحد ينقل عن سبقه ، ويخرج بنتيجة هي أن الجويني هو مصدر العمري ، والأخير مصدر المقریزی . أما مقالة الثانية ( ب ) فهي تتعلق ببعض فقرات الياسا ، وما دار حول تنفيذ ماورد فيها من عقوبات ، وما يتعلق باتهامات كل فرد ، من أفراد الأسرة المنتمية إلى « جنكيز خان » للغير من المنافسين له في السلطة ، بأنه اخترق أنظمة « الياسا » وقوانينها ووضحت مسألة اتهام هذا الأمير أو ذاك باختراق « الياسا » وسيلة للثيل من الأعداء ، والاطاحة بهم ، ولينفذ فيه عقاب القتل<sup>(٢)</sup> .

إضافة إلى الباحثين المذكورين هناك باحثون آخرون طرقتوا هذا الموضوع بشكل أو بآخر . وأهم من بحث فيها ، في نظري ، رغم العديد من المآخذ عليهم ، حسب معرفتي البسيطة « جورج فرنادسكي »<sup>(٣)</sup> و « فالنتين ريبازانوفسكي »<sup>(٤)</sup> . لعل أهم مميزات دراسة الأول ، كما ذكرنا آنفاً ، أنه قسم فقرات « الياسا » إلى أقسام كل فقرة أو جزء حسب اختصاصه ، مستنبطاً الكثير منها من أفعال المغول ، وليس كقص بعينه كان قد ورد محمداً هنا أو هناك . فمن تلك الفقرات ، أو الأجزاء ما وضعه تحت : القانون الدولي ، أو القانون العام ، أو القانون الجنائي .. الخ . كما أدرج هذا المُصنّف أموراً فعلية قام بها المغول كشيء قانوني ، لم يرد ذكره كفقرات جاءت في « الياسا » أو

(١) D. Aynon. "The Great yasa of Ghingiz Khan" Studia Islamica 1971. Vol. 33. PP : (١) 97-140 and Vol. 34. PP 151-180, A & B.

وخاصة صفحات ١٠٦ وبعدها في قسم ( ا )

(٢) المرجع السابق . ص ١٠٦

(٣) "The Scope & Contents of Chingis-Khan's Yasa" Harvard Journal of Asiatic Studies. (٣) 1938. 3/337-360.

(٤) "Fundamental Principles of Mongol Law" Indiana. 1965 (٤)

كبتد من بنودها ، بل استتاج شخصي ، كقوله ، في الفقرة المخصصة للقانون الدولي ، بأن قتل الرسل محرم ، ثم استشهد بفعل « جنكيز خان » عندما غزا أراضي السلطان محمد خوارزم شاه ، انتقاماً لمقتل الرسل ، وتنفيذاً لذلك القانون ، حسب ما ذهب إليه المصنف (١) . ولقد جانبه الصواب ، كما يبدو لي ، في هذه النقطة ، والتي لا تخص الموضوع الذي نحن بصدده ، ولحسن حظنا فقد سبق لنا مناقشة هذه المسألة في بحث سابق لنا (٢) .

أما الثاني ، « ريزانوفسكي » فقد أسترخص رواية مفادها : أن « جنكيز خان » أصدر قوانينه بعد أن أخضع ملوك المغول ، والبيت ، والصين ، ثم ظهر من تلك الرواية إشارة صريحة تقول بأن التأثير الصيني كان شديداً على هاتيك القوانين التي أصدرها ذلك الخان . ومع ذلك يذكر هذا المصنف بصرخ العبارة ، وهو محق تماماً ، بأن المعلومات الدقيقة حول « الياسا » جاءت في كتابات المسلمين ، عربياً أو فارسياً . ثم يورد مصنفات هؤلاء بدءاً بالجويني ، ثم رشيد الدين ، ثم المقرئزي ، ولكنه فات عليه أمر هام ، وهو أنه لم يشر إلى أن الأخير نقل عن العمري نقلاً غير أمين ، وهذا ما أشار إليه الأستاذ « ايلون » ، آنف الذكر ، ثم خرج بتحديد لتاريخ اصدار تلك القوانين ، وهي ما بين سنوات ٦٠٣ - ٦١٥ هـ / ١٢٠٦ - ١٣١٨ م . قام هذا المستشرق بقسم « الياسا » إلى خمس مجموعات ، هي قوانين تتعلق بالحقوق المدنية ، وأخرى ضوابط عسكرية ، وثالثة جنائية ، ورابعة قوانين خاصة ، وخامسة قوانين تتعلق بالحقوق المطلقة للخان . وعلى هذا الأساس سار في دراسته (٣) .

هذا تقريباً استعراض سريع ومبسط ، وفي أشد اختصار لنا ، حول ما يتعلق ببعض الدراسات التي قام بها باحثون كان لهم شرف السبق في هذا

(١) G. Vernadsky, "The Scop", 346.

(٢) ، أوضاع الدول الإسلامية ... ٢١٥ - ٢٧١ .

(٣) Riasanovsky, "Fundamental..." 25 FF.

المجال ، مهما كانت دراساتهم ، لذلك ، رأيت لزاماً على ، ومن باب الإعراف بهذا الشرف أن أنوه عن بعضهم مما وقع تحت يدي من أعمالهم ، وما تسنى لي الاطلاع عليه ، حسب باعى القصير جداً في هذه الدراسة . ولكن أين مصادر معلومات أولئك ؟ وما هي ؟ وماذا قالت ؟ هذا ما سنقول شيئاً عنه فيما يلي ، ومن ثم سنجعلها مصدر مادتنا الأصلية ، بل الأولى .

بعد ذلك الاستعراض السريع إلى ما ورد في هذا الموضوع من دراسات حديثة نعود الآن إلى استعراض مماثل لما أوردته مصادر مادتنا الأولية عن حقيقة « الياسا » . وسوف نبدأ من الشرق ، من المصادر الصينية ، حيث أعتمدت على ما أوردته « ريبازانوفسكى » في مصنفه الوارد في الحاشية الأخيرة . لذلك فإن ما يتعلق بما جاء في المصادر المذكورة ، حول قوانين « جنكيز خان » وما نسب إليه من أقوال ، أو حكم ما ، قد أشار إلى هذه كلها مصنفنا هذا ، وطرق بعض الآراء التي جاءت في هذا الشأن . فمن هذه الآراء ما قاله المتخصص في الدراسات الصينية الأستاذ الدكتور « بوبوف Popov » ، والباحث في القوانين التشريعية لدولة المغول في الصين « يوان — تشه Yuan-Cheh » ، حيث أنه نفى بان تكون « الياسا » قانوناً تشريعياً . وقد دعم رأيه في هذا الشأن ، بأنه لو كان هناك شيء من هذا القبيل لوردت ضمن القوانين التشريعية التي أصدرتها أسرة « جنكيز خان » المغولية ، التي حكمت في الصين ، التي يظهر لنا أنها أعلنت عام ٧٣٠ هـ / ١٣٣٠ م . ويشير هذا الباحث أن ما عرف بـ « ياسا جنكيز خان » ماهى إلا أوامر توجيهية أصدرها ذلك الخان ، حفظت في الصدور ، ونقلت من شخص إلى آخر ، مشافهه ليس إلا ، ولم توجد في شكل مدون ، وفي هذا الاطار وصلت إلى المؤرخين العرب ، ولكن بشكل مشوه جداً<sup>(١)</sup> . وقد فند « ريبازانوفسكى » هذه الأقوال ، ويبدو أنه محق في ذلك ، لأن هناك حقائق كثيرة تثبت أن « جنكيز خان » أصدر قوانينه وتشريعاته تلك ، ودونها ؛ كل ذلك يتفق ما ذهب إليه « بوبوف Popov » .

وهذه الحقائق أورد هاما مؤرخونا المسلمون المعاصرون ، الذين ذكرناهم سابقاً ، وأثبتوها في مصنفاتهم . هذا ، بالإضافة إلى مؤرخين آخرين ه صينيون ، وأرمنيون ، وروسيون ، بل ومغوليون ه كما سبقني بالإشارة إليها الأستاذ « ريازاتوفسكى » ، إضافة إلى أن المصادر الروسية قد أطلع هو عليها ، كل هذه لم أستطع الحصول عليها لأسباب كثيرة ، كما أن له مميزة أخرى عنى ، في هذه الدراسات ، أنه أعطانا وجهة نظر المصادر الصينية وما قالته مصادر المغول مترجمة ، في هذا المجال .

تشير المصادر الصينية والمغولية القديمة إلى أن « يوان تنائى — تروايو هو جنكيز خان » أصدر قوانين في أوائل فترة حكمه . من هذه القوانين ما يتعلق بعقوبات تنزل بمرتكبي الجرائم ، كالقتل ، أو السجن لمدة تختلف باختلاف الجرم ، أو الجلد بعضى الخييزران على أخص الأقدام ، وغيرها من الجرائم ، حسب ما تقتضيه كل حالة . كما أن الدراسات الصينية الحديثة تثبت وجود هاتيك القوانين التشريعية ، التى تنسب إلى « جنكيز خان » (١) .

كما أورد ه ريازاتوفسكى ، معتمداً على ما جاء في المصادر الصينية ، يفهم ضمناً بأن الصينيين هم الذين صنفوا ه الياسا ه حسب طلب « جنكيز خان » ، وبذلك جاء التأثير الصينى شديد الوضوح على القوانين المذكورة . تورد إحدى الروايات المغولية ، في هذا الخصوص ، بأنه عندما أصبح « جنكيز خان » يحكم مملكة مترامية الأطراف ، عظيمة الاتساع شملت أغلب أراضي الصين ، والتبت ، وجميع أراضي المغول ، رأى بأن قوانين الصينيين وتنظيماتهم تتميز بالقوة ، والدقة ، وأنها لا تتغير ، رغم تغير الزمان ، والمكان . لذلك نجده يدعو واحداً من معلمى الثقافات الصينية العظام ، ومعه ثمانية عشر من تلاميذه التابيين ( لم يذكر اسم ذلك المعلم ولا أحداً من تلامذته الثانية عشر ) من بلاد الصين ، وطلب منهم بان يدونوا قوانين « يَسُون — Yasson » بحيث تسهم في تأمين السلام لمواطنيه ، وتجعل السعادة ، والرفاهية

Ibid. 28 29.

(١)

برغرف على شعبه ، وأن تضمن تلك القوانين « حول — ينو بيتشيك Khuli-Yessonu-Bichik » على وجه الخصوص ، أموراً تكفل حماية حكمه . عندما صنفت تلك القوانين ، وعرضت على « جنكيز خان » أقرها ، بعد أن وجدها تتفق مع أفكاره ، وما يدور بخاطره ، لذلك ، فقد امتدح مصنفها ، وكافأهم ، واسيغ عليهم القاباً . ورفع مراتبهم<sup>(١)</sup> . كما أن هناك رواية أخرى ، تذكر بأنه في السنة السادسة من حكم « تاي — تزو/يعني جنكيز خان » كان المغول في حالة حرب مع الشعب الصيني ، فهزموهم وأبادوا قواتهم نهائياً<sup>(٢)</sup> . وهنا أشار قائد الجيوش الصينية ( اسمه كو — باو يوي Go-Bao-Yui » بعد أن إستسلم لجنكيز خان ) عليه بان يشرع قانوناً ولوائح جديدة حول تنظيم الدولة الحديثة . فاتفق « تاي — تزو/جنكيز خان » . ولذلك شرع قوانين تتعلق بعقوبات القتل ، وأخرى. بعقوبة الجلد ، حسب طبيعة الجريمة المرتكبة ، أو المخالفة الاجتماعية . بناءً على ذلك ، فقد أضحى هذا القانون بداية التشريع لهذه الأسرة المغولية الحاكمة<sup>(٣)</sup> .

أما ماجاء في مصادرنا الإسلامية « عربية وفارسية » فيما يتعلق بـ « ياسا جنكيز خان » فقد كانت أكثر دقة ، وسعة ، مما أوردته المصادر الأخرى . وقد قال بهذا ، كما سبق ذكر ذلك ، « ريازاتوفسكى » بان المسلمين ( وهو يعنى العرب والفرس ) هم أصحاب المعلومات الدقيقة حول « الياسا » . وهذا أمر متيسر لنا ، بحمد الله ، اضافة إلى هذه الحقيقة فانه من المعلوم جيداً بأن السفراء والرحالة الأوربيين ، ممن زار بلاط المغول وشاهدوهم ، وعاشوا معهم فترة من الزمن ، هم أيضاً قد دونوا معلومات غاية في الدقة ، وهي معلومات أناس قد أطلعوا إطلاعاً مباشراً على الكثير ، بل أغلب ما دونه من معلومات فيما نحن بصدده .

(١) Riasanovsky, "Fundamental..." P: 26.

(٢) فيما يتعلق بالغزو المغول للصين أنظر : سقوط الدولة العباسية « ٧٨ ، ٢٥٦

(٣) Riasanovsky, "Fundamental..." 29 & P.N. 15

من المعلوم جيداً أن مؤرخنا علاء الدين عطا ملك الجويني ، حسب معرفتي القليلة ، يتصدر المصنفين المسلمين ، من خلال مصنفه الكبير « جهانكشاي »<sup>(١)</sup> . بدأ كلامه عن « قوانين جنكيز خان » تحت عنوان : « ذكر القواعد التي وضعها جنكيز خان والياسا التي أصدرها بعد تقلده السلطة » ، وبعد مقدمة ذكر فيها مقارنة بين « جنكيز خان » مع غيره من ملوك العالم ، بما فيهم فراعنة مصر ، وقيصرة الروم ، وأكاسرة الفرس ، وغيرهم ، ثم قدم كلامه عن « قواعده ، والياسا » التي وضعها ذلك الخان حيث ذكر بأنه « ... ، وضع قاعدة لكل مناسبة ، وتنظيماً لكل ظرف ، بينما ثبت في الوقت نفسه لكل جريمة عقاباً .. كما أمر بأن تدون هذه الياسا والقوانين في سجلات ، وتسمى هذه السجلات كتاب الياسا الكبير ، وأن تحفظ في خزائن الامراء الكبار »<sup>(٢)</sup> . كما استطرد الجويني ، في كلامه عن هذه القواعد ، قائلاً ، بأن هذه السجلات القانونية تستحضر للمراجعة ، حيث يتم العمل بموجبها وطبقاً لما ورد فيها ، كلما أعتلى خان جديد على العرش المغولي ، أو كلما اجتمع حشد هائل من الجند لتجييشهم ، في حملة عسكرية يزعم القيام بها ، أو كلما اجتمع الأمراء فيما بينهم للتشاور فيما يتعلق بشؤون الدولة وادارتها<sup>(٣)</sup> . أما مدى تطابق هذه القوانين مع الشريعة الاسلامية ، فيقول : « ... ، يوجد هناك العديد من هذه النظم مطابقة مع الشريعة .. ، وبعضها يخالفها ... »<sup>(٤)</sup> . ثم أخذ يشرح جزءاً من هاتيك القواعد كنظام الصيد ، وتنظيم الجيش ، وحرية التجارة ، وسرعة حركتها ، وتسهيل طرقها ، وبعض مسائل الميراث<sup>(٥)</sup> .

(١) الجويني ، علاء الدين عطا ملك : « تاريخ جهانكشاي » تحقيق الأستاذ ميرزا محمد بي عبد الوهاب القزويني ، طبعة ليدن ، ١٣٢٩ هـ / ١٩١١ م ، ١٣٣٤ هـ / ١٩١٦ م ، ١٣٥٥ هـ / ١٩٣٧ م ، ١٩١١ / ٢٥ ، ترجم إلى الإنجليزية على يد الأستاذ الدكتور راج . أ . بوبل ، تحت عنوان : « تاريخ فاتح العالم » ، مطبعة جامعة مانشستر ، ١٩٥٨ م ، ١٩١ / ٣٤ - ٣٤ .

(٢) المصدر السابق ، ١٦١ / ١٨ ، الترجمة الانجليزية ، ٣٣ / ١ - ٣٥ .

(٣) نفس المصدر ، ١٧١ / ١ ، الترجمة الانجليزية ٣٥ / ١ .

(٤) نفس المصدر ، ١٨ / ١ ، الترجمة الانجليزية ٣٥ / ١ .

(٥) نفس المصدر ، ١٩ / ١ - ٣٥ ، الترجمة الانجليزية ٣٦ / ١ - ٣٤ .

أما ما أورده رشيد الدين فلا يخرج عن كونه أمثالاً شائعة ، ونصائح عامة ، وأموراً تتعلق بتجاربه الشخصية<sup>(١)</sup> .

خلف هذين المؤرخين المسلمين مصنفون آخرون ، جاءوا من بعدهما ، فنقلوا عنهما ، فوضع كل واحد هذه القاعدة أو ذاك القول بطريقته الخاصة ، ودونت أغلبها تحت اسم « ياسا جنكيز خان » أو « عادات القبائل المغولية وياسا جنكيز خان »<sup>(٢)</sup> .

من المصنفين الآخرين المعاصرين ، من غير المسلمين ، العلامة ابن العبري ، وهو المعروف أيضاً بـ « بارهبروس كريكوروس الملطي » ، حيث ضمن كتابه ، الذي ألفه باللغة السريانية في التاريخ العام ، بعضاً من هاتيك القواعد والأنظمة ، التي تنسب إلى « جنكيز خان » تحت عنوان « ياسا جنكيز خان » . وقد أورد هذا المصنف تسعاً منها ، تتعلق بالناحية العسكرية ، والآثار ، والنظرة المغولية إلى الأديان ، والعلاقة بين الحاكم والمحكومين<sup>(٣)</sup> .

إضافة إلى ابن العبري ، فهناك مؤرخان آخريان ، صنفا بالعبرانية هما « فارتانك ومهاكيا — Vartang and Mahakia » ، حيث ذكرا بأن « جنكيز خان » أصدر قوانين تشريعية<sup>(٤)</sup> .

أما مصنف كتاب « تاريخ نغرد » ، فقد أورد في مؤلفه أمراً ، وهو ما يتعلق بعلاقة المفول بالنار والأوتان ، وأدعى بأنهم يجبرون الناس على السجود للشمس ، كما يرغمون كل واحد يقابل خانهم على المرور بين نارين ، ويشير

(١) رشيد الدين ، فضل الله ، جامع التواريخ ، طهران ، ١٣٣٨ هـ . ش . ٤٣٣/١ — ٤٣٤ .  
(٢) العبري ، ابن فضل الله شهاب الدين ، مسالك الأبهصار ، مخطوط باصرقا السلطانية ٣٤٣٩ ، ج ١/٧٤ .  
المقريزي ، نعي الدين أحمد بن علي ، النواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، ج ١/٣٣٠ — ٣٣١ . مجهول المؤلف ، « شجرة الأثران » ، الترجمة الإنجليزية ٩٠ — ٩٦ .

(٣) Bar Hebraeus, "The Chronography" translated from the Syriac by : E. A. Wallis, Oxford University Press, London, 1932, 354-355.

(٤) عن هذين المؤرخين أنظر : Riasanovsky, "Fundamental..." P : 28.

هذا المصنف ، حسب ما يفهم من روايته على أن هذا الأمر يتعلق بالمسائل الدينية<sup>(١)</sup> . ومنجد أن ما أورده هذا المصنف ليس كذلك ، وهذا ما سيرد معنا أثناء نقاش ما نحن بصدده ، « ياما جنكيز خان » .

هذه نسخة خاطئة ، وجولة سريعة مختصرة ، عن أهم المصنفات ، التي تطرق أصحابها ، معاصرون وحديثون ، لما نحن بصدده له « ياما جنكيز خان » لمن أراد أن يرجع إليها للاستزادة في هذا الموضوع ، أو البحث فيه . أما ما يتعلق بفقرات « الياما » . فإني سأقوم بإيراد الفقرات والنود المنسوبة إليها ، من خلال مصادر مادتنا التاريخية ومراجعتها . إلا أن « فرناوسكى » قد خلط في هذا الموضوع بعض الشيء ، كما يبدو لنا ، إذ دمج جزءاً من أقاويل وحكم « جنكيز خان » المأثورة عنه ، والواردة عند رشيد الدين ، في مصنفه « جامع التواريخ » ضمن « الياما » . وهذا ما سيوضح معنا أثناء دراستنا . ومع ذلك ، فقد وجدت أن الطريقة التي إتبعها « فرناوسكى » طريقة جيدة ، حيث قسمها إلى مجموعات ، كل فئة حسب اختصاصات بنودها ، وفقراتها حسب قانون عصرنا الحاضر ، ومفهومه . لذلك رأيت أن أقسمها أيضاً إلى فئاتها المختلفة ، تقسيماً ليس بعيداً عما ذهب إليه « الأستاذ فرناوسكى » ، حسب رؤيتي المتواضعة لها ، إضافة إلى أنني قد أختلف عنه ، كثيراً ، وذلك بمناقشة كل فقرة ، حسب الحاجة ، وعمما إذا كانت من صميم عادات المغول وتقاليدهم السابقة ، التي تعارف عليها القوم ، قبل ظهور « جنكيز خان » ، التي تنسب إليه « الياما » على أنها من تأليفه ، ومبتكرات عقلية .

« الياما وسلطة الخان المطلقة » :

ما أن انتصف العقد الأول ، من القرن السابع الهجري/ ١٣ للميلاد ، حتى أصبح « تيموجين » يثرب على رأس الهرم بين مختلف العشائر المغولية وكافة قبائلهم . توحدت ، لتكون قوة واحدة ، بفضل مجهودات هذا الرجل ،

C.R. Beazley, "The Chronicle of Novgorod" translated from Russian by : R. Michell (١) and N. Fobers, London, Camden Society, Vol. 25, 1914, P. 81

وأعماله الجبارة . هذا نجد ، بعد توحيد قبائلها المتنافرة ، يدسوا إلى اجتماع عام ، وهو ما عرف في الأوساط التاريخية المغولية ودراساتها بـ « القوريلتاي » ، ليحضره جميع الأمراء ، وكافة القادة العسكريين ، وكل أفراد العلية من القوم ، ورؤساء العشائر والأحلاف القبائلية ، وذلك للتشاور فيما بينهم في أمور شؤونهم أجمعين ، وبما يخدم الصالح العام للأمة المغولية . كان ذلك الرجل يريد أن يتبنى ذلك الاجتماع بقرارات تدعم سلطانه ، ولا تعد من نفوذه على مر الزمن ، وتعاقب السنين . وقد نجح ، فيما كان يهدف إلى تحقيقه من ذلك الاجتماع ، نجاحاً ربما لم يكن يتوقعه هو شخصياً ، فقد خرج منه بعد أن نُصّب حاكماً مطلقاً ، ليس على المغول ومن يمثلهم في اجتماعهم ذلك فحسب ، بل أضفى هو الشخص الوحيد الذي اعترف له بالحكم على العالم بأسره ، والخروج بلقب يناسب هذا النفوذ العالمي ، والسلطان الشامل ، على كافة أرجاء الأرض ، طبقاً لما أوصى به « تنكرى » ، حسب زعمهم ، إلى ذلك الكاهن المغولي<sup>(١)</sup> .

لهذا السبب ، خرجوا من ذلك الاجتماع العمومي بان أعطوا « تيموجين خان » اللقب الذي أصبح معروفاً به في الأوساط العلمية وهو « جنكيز خان » أي الخان العالمي ، كما سبق ذكر ذلك في بحث سابق لنا<sup>(٢)</sup> . أن هذا هو ما كان يسعى إليه « جنكيز خان » من دعوته إلى ذلك الاجتماع العمومي ، ليحصل على موافقة الجميع على البيعة له ، إن جاز لنا استخدام هذا التعبير ، واتمكن له ، ولبنيه من بعده ، بالسلطة المطلقة دون منازع ، وذلك بتشريع قرارات معينة ، تخدم الخان المتربع على العرش ، وتكفل وحدة الدولة ، التي يحتل قمة هرمها ، وعدم انحلالها . لعل بما أصدره في ذلك الاجتماع ، حول هذا الموضوع ما يلي :

(١) كلمة « تنكرى » تركية ، تعني لفظ الجلالة « الله » . أنظر الباب الدينية تحت .

(٢) سقوط الدولة العباسية ، ٧٦ .

## أولاً : حصر اللقب للخان وحده :

بناءً على ما يحمله لقبه « جنكيز » من سلطات ليس لها حدود ، فقد أراد ، على ما يظهر لنا ، أن يورد نصاً في تشريعاته وقوانينه « الياسا » يعرّم على الناس التلقب بأى لقب ، مهما كان ، وأن لا يعمل المرء مع اسمه أى لقب ، بل يكون اسمه مجرداً ، وأن يقتصر في حمل اللقب على الرجل الذى يعتلى عرش الامبراطورية ، وأن لا يحمل هو أيضاً سوى لقب واحد فقط ، وجعل ذلك أمراً قانونياً ، بناءً على ما يمكننا استنتاجه مما جاء عند الجوينى في هذا الشأن ، فحواه على النحو التالى :

— يلقب المرء الذى يتوج على العرش الخانى بلقب واحد فقط ، يضاف إلى اسمه الأول ، وهذا اللقب هو « الخان » أو « القآن » ، فلا شيء غير هذا يضاف إلى اسمه في اية كتابة رسمية وغير رسمية ، أو عند التخاطب معه . أما البقية من ابناء الخان الآخرين وأخوانه فيجب الا يسموا ، سواء في حضورهم أو في غيابهم ، بغير الأسماء التى مُنِحها كل فرد حين ولادته . وهذا ينطبق أيضاً على بقية القادة والنبلاء ، وعليه القوم ، في المجتمع المغولى ، فلا يكتبون سوى الاسم مجرداً من كل الألقاب الزائفة ، والرنانة ، فلا فرق بين سلطان ورجل عادى ، فكل واحد يسمى ويدعى باسمه<sup>(١)</sup> . وقد ورد عند المصنف الأرمنى « بارهروس » في هذا المعنى ما نصه : « يجب ألا يمدق المغول على ملوكهم وعليه القوم منهم القاباً رنانة كاللامم الأخرى ، وخاصة المسلمين ، فلا يحق للانسان الذى يعتلى العرش المغولى أن يضيف إلى اسمه سوى لقب واحد فقط هو : الخان أو القآن . ويجب على أخوته وأقربائه بالآلا يدعوه سوى باسمه الذى منح له عند ولادته مجرداً من اللقب<sup>(٢)</sup> .

(١) الجوينى ، جهانكشاي ، ١٩١٠ ، ترجمة الانجليزية ، ٣٢١ — ٣٧

(٢) بارهروس ، « بين العربى » ، كروموتراى ، ترجمه الانجليزية ، ص ٣٥٤

أشاد الجويني بهذا القرار الوارد في « ياسا جنكيز خان » ، وقال بأنه من العادات والتقاليد الحميدة ، التي تستحق المدح والاطراء عند جنكيز خان ، والمعقول من بعده ، هو فعله ذلك الذي قفل فيه باب التلقب بالألقاب الطنانة مع أنها أمور جوفاء ، لا تسمن ولا تغني من جوع<sup>(١)</sup> .

لعله قد فات على الجويني ، وغيره ممن نهج هذا الرأي — كما يبدو لي ، أن لقب « قآن » لم يكن من الأمور المعروفة وقت « جنكيز خان » ، لأن هذا اللقب يعنى « خان الخانات » ، ومن المعروف أن هذا اللقب لم يأت إلا بعد وفاته ، حيث تلقب به ابنه وخليفته « أكتاي » ، لكي يفرق بينه وبين الأمراء الآخرين من أسرته الذين تلقب كل واحد منهم بلقب « خان » ، بحكم مركزه الأميري كخان على ما تحت يده من مملكة واسعة ، ينوب بشكل نظري عن الخان الكبير ، أو « القآن » . لذلك فإنه يظهر أن هذا تناقض جاء عند مصنفنا الكبير ، الجويني ، وغيره في هذا الشأن ، خاصة لقب « خان » الذي أصبح يحمله كل أمير يتسبب إلى « جنكيز خان » . لذلك فإنه يبدو لي ، إذا كان فعلاً قد ورد شيء من هذا في « الياسا » ، فقد خالفها كل الأمراء المتبين إلى « جنكيز خان » ، الذي ربما كان هدفه من وضع هذا القرار أن يحفظ للشخص ، الجالس على العرش المغولي ، احترامه وتقديره المتمثلين في لقبه الامبراطوري ، ولئلا يكون المجال مفتوحاً أمام الآخرين ممن يصبح لهم مكانة اجتماعية مرموقة ، فيترك الخليل على الغارب ، فيتلقب أى فرد بما يشاء من الألقاب ، قد يكون في ذلك مساساً بلقب الخان نفسه<sup>(٢)</sup> .

#### ثانياً : الجمعية العمومية الشعبية :

أن الغرض الأساسي من دعوة الناس إلى هذا الاجتماع ، ما هو إلا قرار آخر ، يهدف إلى ما كان يهدف إليه سابقه ، المتعلق باللقب ، واقتضاره على

(١) الجويني ، « جهانكشاي » ، ١٩٠١ . الترجمة الانجليزية ، ٣٦/١ - ٣٧ ، أنظر كذلك « شجرة

الأشراك » ، لمجهور المؤلف . الترجمة الانجليزية قام بها الدكتور ميلز ، لندن ١٨٣٨ م ، ص ٩٣

Unknown. "Shajarat ul Atrak", ED. & Tran., by ed Miles, London, 1838, P. 93.

(٢) أنظر ما قاله في هذا الخصوص G. Vernadsky, "The Scope...", 346.

الخان نفسه ، حيث يخدم سلطات الحاكم الأوب في الدولة ، ويجعلها وحدة واحدة لا تتجزأ ، إذ كان « جنكيز خان » كان يخشى أن تتفكك امبراطوريته إلى دول كثيرة ، فتنتهي سلطنة المغول . لذلك ، وعلى ما يبدو لنا ، أصدر قراراً ينص على وجوب ذلك التجمع ، وأن يحضره الصغير والكبير من ذوى المسؤولية في دولة المغول ، وعقاب من يتخلف الموت ، إلا بعذر مقبول وقاهر ، كما سنرى .

لم تذكر مصادر مادتنا ، التي أمكننا الرجوع إليها ، بصريح العبارة على أن « القوريلتاي » ، وهو الاجتماع العام للمغول ، كان فقرة واحدة من فقرات « ياسا جنكيز خان » أو فقراتها . إلا أن « جون الكريبنى » أورد رواية تدل على أن هذا الاجتماع قد وردت له فعلاً إشارة على أنه من قرارات « الياسا » أو فقراتها . يقول هذا المصنف بأن « جنكيز خان » عمل عدة قوانين و« ... » ، سمعنى اثنين منها فقط . واحد ينص على أنه إذا ما تجرأ انسان ، مدعوم بكبريائه المتجبح ، وأراد أن يكون امبراطوراً بدافع من رأيه الشخصى وسلطته الوحيدة وصلحياته الفردية ، وبدون انتخاب يتم على أيدي الأمراء الباقين ، فإنه يتحم قتل ، وبدون رحمة به ، أو شفقة عليه ... » (٢٦) .

بناءً على ذلك ، فإنه يمكننا القول بأن هذا الاجتماع أصبح أمراً تقليدياً ، ورد له نص في « ياسا جنكيز خان » ، حيث يلتقى فيه كافة الأمراء من أسرة « جنكيز خان » ، يأتون إليه من كافة أرجاء الامبراطورية ويختلف أقابليهما ، كل كبير أسرة ، من أسر هذا الخان ، على رأس وفد بنى أبيه ، وبذلك أضحي أمراً مسلماً به ، أنه من يتخلف عن أى اجتماع من هذا النوع ، يدعو إليه الخان ، أو من ينوب عنه ، أو اتفق عليه ودعى إليه من قبل كبار أسرة ذلك الخان « جنكيز » فإن عقوبة المتخلفين عن حضوره هي الموت قتلاً . إضافة إلى أن حضوره مفروض أيضاً على جميع القادة العسكريين ، ورؤساء العشائر ،

Carpent, John, "History of the Mongols" Ed. By C. Dawson, London & New York, (١) 1955, P. 28.

وكافة أمراء وولاة أقاليم الإمبراطورية ، وموظفيها ، ومن لم يحضر منهم فأن عقابه هو الآخر ه الموت بعد التعذيب حياً ه . والسب وراء ذلك ، هو أن تغيبه يؤخذ على أنه مخالفة مكشوفة لسلطان المغول ، ويعتبر تصرفاً ييطن العصيان ، وعدم الرضا والانسجام قلباً وقالباً مع السلطة المركزية في مقرها ، فمن تخلف يقدم للمحاكمة العلنية ، تمهيداً لاعدامه . إذ لا يتم قتله إلا بعد محاكمته ، والتي يتم خلالها انزال ويلات العذاب الجسدى ، والتشويه الخلقي بانهم ، فالغاية من محاكمة المخالف هي التشهير به ، وجعله عبرة لغيره ، مع أن النتيجة معروفة في النهاية ، وهي الاعدام .

لهذا ، فإنه كان يتحتم على كل من يعنيه الأمر ، بحضور ذلك الاجتماع ، بأن يسارع إلى الحضور ، مهما بعدت الشقة ، أو صعبت المسالك ، أو سدت الطرقات بعوائق ، كنزول الثلج والامطار ، بل على كل امرء أن يكابد السفر وبصارع الأخطار ، ويركب الأهوال ، في شكل متواصل السير ، ليله بنهاره ، حتى يصل إلى مكان الاجتماع . فإذا أقتنع بعذره ، وعلم اخلاصه وولائه ، فإنه يكرم ، ويثبت في مركزه الإدارى ، لأنه بذل غاية جهده لكي يحضر ذلك الاجتماع المدعى له والمتوجب حضوره .

إذاً ، يظهر لى بأنه يمكنى وضع صيغة لهذا القرار الحائى ، الذى تذكر بعض مصادرنا بأنه ورد في « ياسا جنكيز خان » ، على النحو التالى : « يجب على جميع الأمراء في الدولة ، ورجالها من ذوى السلطة ، وكبار القادة في الجيش ، والاداريين أن يجتمعوا في صعيد واحد ، وفي وقت معين لكي يختاروا من بين الأمراء من يرونه أهلاً لتتويجه خائناً على الامبراطورية . ومن يسعى لانتخاب نفسه ، استقلالاً بسلطانه ، وغروراً بمكانته ، وبدون انتخاب ورضى من بقية الأمراء ، فإنه يقتل ، لأنه يريد أن يتولى الحكم بدون اختيار وموافقة المعينين بالأمر . ومن تخلف ، ممن يتطلب حضوره ، فإنه يقتل » (١) .

(١) معلومات تفصيلية ، ص ١٠٠ حتى ظل هذا الاجتماع ، وكيف يتم اجماع القوم واستفال بعضهم بعضاً . انظر : الجوزى ، جهانكشاي ، ١ ، ١٤١١ ، وبعدها ، ١٣٠٣ ، وبعدها ، ترجمه الألفية ١٧٨١١ ، وبعدها ، ١٩٩٠ ، وبعدها ، ٣٤٨ ، ٥٥٠٣ ، وبعدها . حيث تم في هذه الاجتماعات انتخاب وتتويج ، اكناي و كوبيوك ومكو ، على التوالي .

بناءً على هذا ، فالذى يظهر لنا ، هو أن « القوريلتاي » يعتبر السلطة العليا في الامبراطورية المغولية ، وهى في حد ذاتها دعم لسلطات الخان المغولى ، وتأكيدهم لنفوذه ، بشكل مفروض على القوم ، وبرضى واختيار منهم ، حيث أن الخان يستمد نفوذه المطلق وسلطانه الواسع على الشعوب التى خضعت تحت نفوذهم ، بل أن الخان المغولى كان يعتقد ، اعتقاداً راسخاً ، بأنه يجب أن يكون السلطان الأوحده على أمم الأرض بأسرها ، متى أعطى الموافقة ، من قبل الأعضاء المجتمعين فى ذلك المجلس العمومى ، ونصبوه « خاناً » ، أو « قانا » عليهم . وبما أن ذلك الاجتماع ، الذى انتخب فيه « تيموجين خان » « جنكيز خان » قد أعطاه الحكم المطلق ، إذ أصبح من الأمور المسلم بها ، ومن أوجب الواجبات ، إلا يتم اختيار أى فرد وتنصيبه على العرش المغولى ، إلا من خلال اجتماع عام مثل ذلك الذى عقده « تيموجين خان » ونصب فيه على عرشهم . فأسمى عقد مثل هذا الاجتماع أمراً قانونياً ، حيث قد نص عليه كفقرة فى « الياسا » على ما ظهر لنا ، على الأقل فى النصوص التى تسنى لنا الرجوع إليها . كذلك يعتقد فى موطن المغول الأصيل ، بلد الآباء والأجداد ، وهى تلك التى ورثها « تولى خان بن جنكيز خان » وابناؤه من بعده ، كما أسلفنا القول فى بحث سابق<sup>(١)</sup> .

لعل من أهداف حتمية عقد هذا الاجتماع فى مكانه وزمانه المحددين فى « الياسا » أمور كثيرة ، قد يكون منها :

١ - أن عقده فى مكان معين ، وهو أرض المغول الأصلية ، وبحضور كافة الأمراء ، كل كبير أسرة على رأس قوم آبيه ، ومن تحت نفوذه ، يمنع أى أمير آخر أن تمسول لته نفسه بالاستقلال عن الدولة المركزية ، مهما كانت قوته ، أو سعة أرضه وأملاكه ، أو أن يقوم بتنصيب نفسه خاناً أكبر على المغول ، فينافس غيره من ذوى الحق فى تولى السلطة .

(١) « سقوط الدولة الطامسة » ، ١٤١ ، وبعدها

ب — أن تكون الدولة وحدة واحدة ، عليها رجل واحد ، وهو « الخان » ،  
« فرا — قروم » ، فلا يكون هناك أى مجال لتفكيكها ، وما قد  
يتمخض عنه ذلك من بداية لانحيار الامبراطورية وتحللها ، لاعتقادهم  
الراسخ ، بأنها عالمية النفوذ ، ولكن أبدية الوجود ، لا تزول ولا  
تنقضي .

ج — تأكيد سلطة « الخان » أو « المقان » المطلقة على كافة الأسر ، وعلى  
جميع الولاة ، والقادة العسكريين ، فهم يأتون لاعطائه البيعة ، ثم  
يتلقون منه الأوامر والنواهي ، تجاه ما يقوم به من أعمال ، كل فيما  
يخصه .

د — تأكيد الالتزام بما جاء في « الياسا » ، وذلك باستخراجها من حرزها ،  
التي هي محفوظة فيه ، واعادة قراءة ما ورد فيها من بنود ، واعلانه  
للناس ، كل ذلك لكي ، على حد تعبير الجويني ، « ... ، يكيفون  
أعمالهم وينفذونها طبقاً لما جاء فيها »<sup>(١)</sup> .

أما مسألة ما ذهب إليه « فرنادسكى » من أنه من أغراض ذلك الاجتماع  
هو تأكيد سلطة القبيلة التي ينتمى إليها الخان نفسه ، وكافة القبائل  
المغولية في مجموعها ، بل لتأكيد سلطة العنصر التركي على غيره من العناصر  
العرقية الأخرى ، وخاصة بعد أن ضمت الدولة المغولية تحت مظلة نفوذها  
أجناساً وأحماً ذات أعراق جنسية غير العنصر التركي ، فإن هذا القول يبدو  
لي غير دقيق<sup>(٢)</sup>

لعل السبب ، وكما يظهر لي ، هو أن المغول ، بدءاً من « جنكيز خان »  
وحتى الانسان العادى ، يرى نفسه فوق جميع الطبقات البشرية ، وأن المغول  
لم يخلقوا إلا ليحكموا العالم ، بزعامة خانهم ، وأنهم صفة مجتمعاتهم التي

(١) الجويني ، جهانكشاهى ، ١٧١١ - ١٨ ، الترجمة الانجليزية ، ٣٥١١

G. Vernadsky, "The Scope..." 347

(٢)

تسكن المعمورة ، بل فوق ذلك كله ، أن للمغول الحق في تجريد غيرهم من الناس من جميع ممتلكاتهم ، فليس لهم فيه حق ، بل أنه حق للمغول وحدهم ، وليس لغيرهم حق الاعتراض على أى مغولى يريد أن يسلبه ما عنده ، إذ يرون أن ذلك الإنسان لم يكن من حقه أن يمتلكه أصلاً . لذلك فانه من هذا المنطلق كانت نظرة المغول ، إلى غيرهم ممن ينتمى إلى عرق خارج جنسهم العرق ، ووطنهم الأصلي<sup>(١)</sup> .

« ياسا الامبراطورية الدولية » :

بما أن « جنكيز خان » قد أخبر بأن الها السماء والأرض ( حسب زعمهم ، وتعالى الله عما يقولون علواً كبيراً ) قد اتفقا فيما بينهما على أن يكون هو ومن يرث العرش المغولى ، من أبنائه وأحفاده ، الحاكم الأوحيد على الأراضى . لذلك فلا بد أن يستمع إليه كل انسان على وجه السبطة ، وأن يطيع أوامر الخان المغولى ، وأن يستسلم لهم طواعية ، وبدون أية مقاومة ، ومن لم يفعل ذلك فان مسألة القضاء عليه مسألة لا تختمل أى تأويل ، فهو لا محالة هالك على أيديهم . والسبب وراء ذلك هو شدة اعتقادهم ، وعمق يقينهم بأن الاله الخالد فى السماء يؤيدهم . فى هذا الخصوص أورد مصنف كتاب « التاريخ السرى للمغول » ما نصه : « ... ، أن السماء والأرض قد اتفقتا فيما بينهما ، وقررتا أن تيسوجين ( وهو جنكيز خان ) قد أختير ليكون الحاكم على الأرض ... »<sup>(٢)</sup> . اضافة إلى ذلك ، فقد أورد « جون الكريبنى » قولاً بأن المغول لديهم : « ... ، أوامر جنكيز خان بأن يخضعوا أم الأرض لسلطانهم ... »<sup>(٣)</sup> .

(١) لقد سبق لنا مناقشة ذلك فى الفصل الثالث من كتاب مخطوط تحت الطبع بعنوان « بيئة المغول وحياتهم الاجتماعية والدينية » أنظر كفتك : كتابنا : « أوضاع الدول الإسلامية فى المشرق الإسلامى » ، ٢١٨ — ٢٧٦ وكذلك : Carpini, "The History. ..." Ed., Dawson, 15.

(٢) Unknown, "The Secret History of the Mongols", Eng. tr., by: A. Waley, London, 1963 P. 244

J. Carpini, "History" ... 38

(٣)

ولقد كان « بارهبروس » ، في معرض كلامه عن « ياسا جنكيز خان » ،  
 يعمل نفس الاعتقاد ، ويؤمن عمق الايمان بأن الله قد أيدهم بنصره ، لذلك ،  
 فقد فتحوا الأقطار وهزموا الأعداء ، وسيفتحون أقطاراً أخرى ، وسيهزمون  
 جيوشاً بعد جيوش<sup>(١)</sup> . كما أورد هذا المصنف في كتابه العرفى ما نصه :  
 « ... ، وفي أثناء هذا الأمر ظهر بين المغول أمير معتبر كان يسبح في الصحارى  
 والجبال في وسط الشتاء عرياناً حافياً ويغيب أياها ثم يأتي ويقول : « كلمني  
 الله ( تعالى الله عما يقول ) وقال لي أن الأرض بأسرها قد أعطيتها لتوجين  
 وولده ومميته جنكيز خان ، فسماه جنكيز خان ثبت تكري و كان يرجع إلى  
 قوله ولا يعدل عن رأيه ... »<sup>(٢)</sup> .

ولقد سار على هذا المنوال أبناء وأحفاد « جنكيز خان » في عقيدتهم  
 الراسخة بأنهم مؤيدون ومنصورون من الآله الخالد خفف السماء الزرقاء .  
 ولقد سبق أن ناقشنا هذا الموضوع في بحث سابق حيث طرفنا الأسباب  
 الحقيقية في نظرنا ، وراء الغزو المغولي للعالم الاسلامي خاصة ، وبقية أراضي  
 العالم التي وقعت تحت حوافر خيولهم<sup>(٣)</sup> .

لذلك ، فلا غرابة أن نجد قاعدة معينة قد وردت في « الياسا » توضح  
 الاطار العام الذي يجب أن يسير المغول و خاناتهم على نهجه ، لاختضاع أم  
 الأرض . وكذلك أسلوب التعامل مع رؤسائهم كما يتضح هذا من الكيفية التي  
 صيغت بها رسائل الخانات الموجهة إلى ملوك العالم وحكام الأقطار المختلفة ،  
 ودعوتهم لاعلان الطاعة والاستسلام لهم ، وكذلك إلى كل من يترد على  
 سلطانهم ، ويعلن الحرب عليهم ، لأن النتيجة ، وعاقبة أمرهم معروفة ، وهي  
 ايمانهم بأنهم سيخضعونهم لسلطان المغول وجيروتهم . وأن أى انسان ، على وجه  
 الأرض لم يخضع لنفوذهم ، يعتبر ، حسب اعتقادهم ، عاصياً لارادة الآله  
 الخالد ، والأبدى الوجود . لهذا لا بد من انزال العقاب الصارم بكل من يجرد  
 عن طاعتهم .

«The Chronography» 355.

(١)

(٢) تاريخ مختصر المغول ، ص ٣٣٦ - ٣٣٧

(٣) أوضاع الدول الاسلامية ، ص ٣٦٤ - ٣٦١

من هذا المنطلق كان ينظر « جنكيز خان » ، وكل مغولي ، وبهذا التصور كانوا يسيرون في تعاملهم مع غيرهم من الأمم الأخرى . وقد أشار إلى ذلك الأستاذ « فرنادسكى » ، حيث قال ( وهو عندى بحق فيما ذهب إليه ، مستنداً على ما جاء عند الجوينى وابن العبرى المشار إليهما أعلاه ، لأن هذا منطلق المغول ) بأن أى إنسان لم يستسلم للمغول ، أو خرج من تحت سلطانهم ، أو يحاول أن يثور على حكمهم ، يعتبر مخالفاً لما جاء فى « ياسا جنكيز خان » ومخالفاً لما جاء من عند الآله الخالد فى السماء ، حسب رعمهم ، وبما أوصى به إلى ذلك الكاهن المغولى . ورغم ما ذهب إليه هذا المستشرق ، إلا أنه يناقض نفسه بشكل لم يحس به <sup>(١)</sup> . إضافة إلى ما سبق فقد جاء « جون الكريينى » بالقول الفاصل ، حسب ما يبدو لى ، إذ يقول بأن « جنكيز خان » أصله عيبدأ من القوانين والأسس المشرعة ، وهو هنا يقصد « الياسا » ، من هذه القوانين : « يجب عليهم ( أى المغول ) أن يخضعوا كل العالم تحت سلطانهم ، وألا يقبلوا التعايش فى سلام مع أية أمة ما لم يذن لهم شعبها أولاً بالولاء والطاعة ... » <sup>(٢)</sup> . ومن ذلك يتضح لى بأن فقره من فقرات « الياسا » قد جاءت فى هذا الخصوص ، وتمشياً مع اعتقادهم الراسخ بأحقيتهم فى حكم العالم ، بموجب ارادة الهية ، يمكننا وضعها بالصيغة التقريبية التالية :

١ — على الشعب المغولى أن يخضع كافة أمم الأرض وشعوبها تحت سلطته ، وإلا يقبل التعايش السلمى مع أية أمة ، ما لم تخضع هذه الأمة أو تلك بالولاء وتعلن الطاعة والخضوع للخان المغولى .

لذلك فقد جاء نص الاطار العام لتحديد أسلوب التخاطب مع الأعداء والمتمردين على سلطانهم ، وكيفية طلبهم الدخول فى بطاعتهم ، يمكننا صياغته ، حسب ما جاء فى مصادرنا ، على النحو التالى :

٢ — عندما يريد الخان المغولى ارسال خطابات إلى أية جهة من الأرض يدعو

Vernadsky, "The Scope..." 345.

(١)

J. Carpini, "The History..." 25.

(٢)

الناس فيها للدخول في طاعته ، فيجب ألا يستخدم الألفاظ النابية ، أو التهديدات العنيفة ، كما يفعله ملوك الطغيان في العهود السالفة الذين يهددون أعداءهم بقوة بطشهم ، وبأحجام جيوشهم الهائلة ، وأسلحتهم ومعداتها الكبيرة ، وسعة أراضيهم المترامية ، بل على المغول أن يكونوا على عكس ذلك تماماً ، بحيث يكون أقصى تهديد يمكن تدوينه في رسالة سياسية خارجية ما نصه : « ... ، فإذا أنت لم تستسلم ، أو تسلم نفسك ، فإننا لا نعلم ماذا يحدث لك من جراء ذلك ؟. ولكن الوحيد الذي يعلم ذلك كله هو الله القديم الأزل والأبدى الخلود »<sup>(١)</sup> .

أما مسألة حصانة الرسل ، والسفراء القادمين إلى المغول ، أو المرسلين منهم ، فإنها مسألة لا تخرج عن الأطار العام ، عما سبق ذكره . ولا أعتقد أن مسألة مقتل سفراء المغول على يد السلطان محمد أو ملوك روسيا كان هو السبب لغزو « جنكيز خان » لأراضي الدولتين ، كما ذهب إلى ذلك القول الأستاذ « فرنادسكى »<sup>(٢)</sup> . وقد سبق لنا أيضاً مناقشة هذه المسألة في بحثنا المنوه عنه أعلاه<sup>(٣)</sup> .

إذا يمكننا أن نستنتج من ذلك كله أن المغول لم يكونوا يؤمنون بشيء اسمه « الدولة » لأن هذا يناقض ما جاء في صميم معتقدتهم الوجداني ، وشعورهم تجاه أمم الأرض ، ودولها ، وشعوب الدنيا وحكوماتها ، فلا دولة عندهم على وجه الأرض إلا دولة المغول ، ولا حاكم عليها إلا « جنكيز خان » ، ومن يرثه من بنيه ، وأبناء بنيه من أهل بيته . لذلك فمسألة ان هذا قانون يمكن تدوينه تحت اسم القانون الدولي ، فيه نظر ، ولعل من قال بذلك ، نظر إليه من زاوية معينة ، وهي النظرة العصرية في وقتنا الحاضر<sup>(٤)</sup> .

(١) الجوزي ، « جهانكشاهى » ، ١٨١ ، الترجمة الإنجليزية ٣٥١ — ٣٦ كذلك بلومبروس ،

« ملوك العرب » الترجمة الإنجليزية ، ٣٤٥ ، « شجرة الأثرى » ، ٩١ — ٩٣

Vernadsky "The Scope.. " 345 — 346.

(٢)

(٣) « أوضاع الدول الإسلامية » ، ٣٦٤ — ٣٧١

Vernadsky, "The Scop.. " 344 — 345.

(٤)

## الياسا الجنائية :

وجد « جنكيز خان » أن القوضى ، التي كانت ضاربة أطنابها في مجتمعه ، الذي ظهر فيه وتربع على عرشه ، أكبر خطر يهدد دولته ، لذلك أراد أن يستفيد مما هو موجود من العادات والتقاليد المغولية ، ويدونها كتابة ، ويضيف إليها ما يناسب بيئته ومجتمعه ، بل وفوق ذلك كله اميراطوريته ، وخاصة ما يخدم الخان المتربع على العرش من أبنائه وأحفاده ، فتمتى دونت هذه الأمور كتابة أصبحت أمراً مقدساً لدى المغول ، لأنهم حديثو عهد بالكتابة التي لم تدخل إلى مجتمعاتهم إلا أيام اعلان « الياسا » . لذلك نجد أن من يخرج عن قواعدها ، أو يجرد عن فقراتها ، أو ينهم بعدم الالتزام بها كدستور حياته ، نزل به عقوبة الموت ، لأنه ارتكب امراً مخالفاً لما جاء في ذلك الدستور « الياسا » ، فأصبحت عندهم بمثابة الكتب السماوية المقدسة عند أهلها ، وقد طرق هذه الناحية ( انصاف التهم بمخالفة الياسا بالأعداء للبل منهم ) ايتلون ، كما سبق ذكر ذلك . لهذا نجد « جنكيز خان » قد ضمن ولاء مختلف القبائل المغولية لأسرته من خلال « الياسا » ، ومن خلال قواعدها استقرت الأوضاع الأمنية . بناءً على ذلك ، ساد السلام وعم النظام سائر أرجاء الدولة المترامية الأطراف ، وعمل كافة المجتمعات التي حوتها مظلة السلطة المغولية . إذ كان المرء يسافر أينما شاء ، وحيثما أراد ، ومتى رغب ، شرقاً أو غرباً ، شمالاً أو جنوباً ، قريباً أو بعيداً ، وهو مطمئن في نفسه ، وماله وأهله ، لا يخشى أمراً .

في الصفحات التالية سنتناول « الياسا الجنائية » ، وغيرها حسب ما عثرنا عليه منها ، معتمداً على مصادرها الأولية المعاصرة ، بشكل أساسي ، رغم أن مصفى تلك المصادر لم يوردوا كل فقراتها ، على حد تعبير الجويني ، وبعض مصنفينا من السفراء الأوربيين ممن كتب عن هذا الموضوع ، لثلا بظونهم المقال ، وأن لدى المغول قوانين كثيرة جدا غير تلك التي أوردوها<sup>(١)</sup> .

(١) أنظر على سبيل المثال الجويني . جهانكشاي ، ١٠١ ، ٣٥١ . الترجمة الاجيبية ١٠١ ، ٣٤١ .

ولكننا سنورد ما عثرنا عليه عند أولئك المؤلفين، حسب نصه إن كان ورد منصوصاً عليه ، ثم نورد نصوصاً لنتي نُلمح إليها عندهم ، كاجتهاد شخص هنا ، وسنشير إلى ذلك حسب ورود كل فقرة ، أو إشارة معنا .

لذلك فسنعمد إلى اتباع الطريقة الحديثة ، فنقسم هاتيك القوانين إلى فئاتها المختلفة ، حسب اجتهادنا المتواضع فنجعلها أقساماً : جنائية ، ومدنية ، وتجارية ، وادارية ، وعسكرية ، واداب عامة اجتماعية .

### قانون العقوبات الجنائية :

أورد لنا السفير الأوربي « ويليم البريكي » جملة من فقرات « الياسا » على ما يظهر لنا ، كانت سائدة بين المغول عند زيارته لهم ، أيام الامبراطور الرابع « منكو » حفيد « جنكيز خان » ، حيث بدأها بقوله : « ان ما يتعلق بالقوانين الجزائرية أمتطيع أن أقول لكم أنه عندما يتقاتل رجلان فلا يستطيع أحد أن يتدخل لصالح أى من الطرفين ، حتى أن الأب لا يستطيع مساعدة ابنه .. الخ<sup>(١)</sup> .

مما جاء عند هذا المصنف ، لعنا نعتقد ، أنها كانت قوانين مدونة ، من جملة ما أوردته « جنكيز خان » في « الياسا » . والذي يظهر لي هو أن هذه القوانين جاءت نتيجة لأمر كانت سائدة لم يكن ذلك الخان راضياً عنها ، فدونت كشيء الزامى ، وقانون يُحترَم ، ليتحتم تنفيذ العقاب المناسب لمن يخالفه ، إضافة إلى أمور اجتماعية أخرى كان المجتمع المغولى قد تعارف عليها ، فجاءت ضمن « الياسا » . وسنشير إلى بعض الشواهد لكل فقرة ترد معنا ، فيما يتعلق بهذه القوانين الجزائرية ، التي يمكننا صياغة كل بند منها كما يلي :

١ — من يتدخل كطرف ثالث بين اثنين يتقاتلا ، ليساعد أحدهما على الآخر حتى الأب لا يحق له مساعدة ابنه ، ومن يفعل ذلك يقتل .

Rubruck. Für Wilhmt. "The Journey of Rubruck to the Eastern Part of the World" (١)

\* The Mongol Mission \* Ed. C. Dawson, London & New York, 1955, P. 104

٢ — بحق للرجل أن يتقدم إلى القضاء لمحاكمة خصمه ، في الخيال وبدون تأخير ، وعندما تثبت دعواه ، فإنه يذهب ويحلب خصمه إلى المحكمة كالأسير بين يديه .

لعل السبب في إيجاد هذين البندين هو ما كان قد جرى له « جوجى قسار » وهو أخو « جنكيز خان » على أيدي سبعة أبناء لشيخ كبير السن هو « منكليك » من الاضطهاد والتنكيل . وقد تزعم الأخوة السبعة « كلنشو » الذى كان بمثابة الكاهن « تب — تنكرى » . فلم يستطع أحد أن يحد من نفوذهم ، وذلك لقوهم ، الأمر الذى اضطر « جنكيز خان » أن يجمع قوة أرهشهم ، فانتقم من ذلك الكاهن ، الذى أراد أن يكون فوق سلطة الخان ، كما سبق لنا مناقشة هذا الموضوع (١) .

٣ — لا تفذ عقوبة جزائية على متهم ما لم يعترف بأنه ارتكب الجرم الذى اتهم به .

٤ — إذا اتهم مجموعة من الناس انساناً بتهمة ما ، فإن ذلك المرء المتهم بحاكم ويمحق معه ، ويعذب للتهمة بشهب النار حتى يعترف ، فتصدر العقوبة فى حقه حسب جرمه .

( وعند المغول وسائل تعذيبية أخرى كالضرب المبرح وغيره ، وقد عذب شيبان بن كويوك وأهل بيته ، عندما أتهموا بالتخطيط لقتل منكو قاآن ، بضرهم بشهب النار ، وأنواع التعذيب الأخرى ، حتى أترفوا ، فنزلت بهم عقوبة الموت (٢) .

٥ — من أقدم على قتل انسان فإنه يقتل . ( هذه الفقرة يبدو لنا أنها بين المغول أنفسهم ، لو ردد نصوص تتعلق بالدية لغير المغول كما هو موضح فى الفقرتين التاليتين ) .

(١) فى كتاب لنا مخطوط تحت الطبع بعنوان « بيئة المغول الفسيحة وحياتها الاجتماعية والدينية » الفصل الرابع — فقرة ٣ .

W. Rubruck, "The Journey", 147 R.

(٢)

- ٦ - إذا قتل المسلم فان دينه أربعون باليش<sup>(١)</sup> .
- ٧ - إذا قتل الصيني فان دينه حمار .
- ٨ - من ارتكب جريمة الزنا ، متزوجاً أم غير متزوج ، مع امرأة ليست له ، روجة أو سرية ، فانه يحاكم تمهيداً لاعدامه .
- ٩ - من ارتكب جريمة اللواط فانه يقتل .
- ١٠ - من يتعمد الكذب لاختفاء جرم يستحق القتل يقتل .
- ١١ - من يسرق سرقة كبيرة ( ذات ثمن كبير ) فانه يقتل .
- ١٢ - من يتخذ السرقة مهنة يقتل .
- ١٣ - من يسرق سرقة صغيرة ، كسرقة شاة ، يحاكم ، ويجلد مائة جلدة ، ( حيث يضرب ضرباً مبرحاً بعضى غلاظ ، كما يضرب الحيوان ) .
- ١٤ - من وجد عبداً آبقاً ، فأواه ولم يعده إلى سيده ، فانه يقتل .
- ١٥ - من يأتي إلى المغور ويدعى بأنه سفير ، ولم يكن كذلك فانه يقتل .
- ١٦ - كل من يسحر ، أو يمتن السحر من الرجال أو النساء ، فانه يقتل . ( وقد نفذ هذا الحكم في حق ساحر وساحرة أثناء وجود « ويليم البريكي » في بلاط الخان « منكو » وقد وصف ذلك فيما دونه لنا وصفاً جيداً<sup>(٢)</sup> .
- ١٧ - من يتجسس على غيره ، ليكشف شيئاً من حياته الخاصة ، أو سرراً من أسرارها ، أفراداً كانوا أم جماعة ، فانه يقتل .

إضافة إلى هذه القوانين ، التي جاءنا بها « ويليم البريكي » ، فقد جاءت اشارات إلى قوانين جزائية أخرى من هذا النوع ، عند ابن بطوطة الرحالة

(١) اليانيس عملة مغولية ذهبية . وكل باليش واحد يعادل ٢٠٠٠ ( أنقى ) دينار ذهبيا . وانانيش لفضه يعادل مائتي ( ٢٠٠ ) دينار ذهبيا . أي أن دنة المسلم تعجب ثمانين ألف ( ٨٠٠٠٠ ) دينار ذهبيا . انظر جنوبيس ميانغا في هذا ، أنظر : جهامكتاي ، ١٦٤٦ ، الترجمة الانجليزية ٣٠٧ + . أنظر كذلك : شجرة الأثرانك ، الترجمة الانجليزية ٩١ .

(٢) W. Rubruck, "The Journey" ... 194-195, 199-200. See also De Bridda, "The Vinland Map and the Tamar Relation" Ed., by : R.A.Skelton, Yale Univ. Press, 1965, P : 94.

الاطالنى « ماركو بولو » الذى ذهب إلى الصين ، وقابل الامبراطور « قبلاى بن تولى » وهو أخو الامبراطور « منكو » الذى قابله « وليم » فى منغوليا . لعل هذه تكون اشارات مختصرة إلى ما كان سائدا لدى المغول فى الصين ، طبقوها على البلاد التى خضعت لسلطانهم حديثاً ، لأن القانون الذى يسود البلد المفتوح ، ولو لفترة قصيرة على الأقل ، هو قانون الغالب ، سواء أتفق مع قوانين البلد المغلوب أم لم يتفق . ولعلنى انجراً ، فيما ظهر لى ، واضع ما جاء عند « ماركو بولو » فى صيغة قوانين مكتوبة ، وكلنا نعلم مدى ما وصلت إليه الحضارة الصينية من تقدم فى هذه الناحية ، لتكون بالصيغة التالية :

١٨ — من اعتدى على انسان فجرحه ، فانه يعاقب بنفس الجرح ، والجروح قصاص « حيث يقوم المعتدى عليه بتنفيذ العقاب بنفسه على الجاني .

١٩ — إذا سرق امرء شيئاً صغيراً فى قيمته ، فانه يجلد بعصاة سبع جلدات على الأقل .

٢٠ — إذا سرق امرء شيئين صغيرين فى قيمتهما ، فانه يجلد بعصاة سبع عشرة جلدة .

٢١ — إذا سرق انسان ثلاثة أشياء صغيرة فى أثمانها ، فانه يجلد بعصاة سبعا وعشرين جلدة . وهكذا كل شيء يضاف إليه عشر جلدات ، ٣٧ — ٤٧ — ٥٧ ... الخ يضاعف الجلد بمضاعفة الأشياء ، عشرأ عشرأ ، عن كل عقوبة سابقة لها إلى أن يصل إلى ١٠٧ جلدات . ( وقد يموت الانسان من الضرب ) (١) .

٢٢ — إذا سرق انسان حيواناً يستحق بموجبه القتل ، فانه يحكم عليه بالاعدام ، وينفذ فى حقه ، بحيث ينشر بمنشار إلى نصفين .

Pola, Marco, "The Travels of Marco Polo", tr. into Eng., A. RicciEdinburgh, 1932, (١) P: 176.

٢٣ — إذا سرق انسان حيوانات ، أو وجدت بخورته ، واستحق القتل نتيجة لسرقته ، وكان في مقدراته أن يشتري نفسه وينجو من القتل ، فعليه أن يدفع عن كل حيوان سرقه تسعة حيوانات من نوع ما سرق ، أو قيمتها ، لقاء كل حيوان ، مع اعادة ما سرق . وإذا لم يستطع ذلك ، فانه يؤخذ هو وأطفاله ويسلمون لصاحب الحيوان المسروق ، مع الدابة المسروقة . وإذا لم يكن لديه أطفال ، فانه يذبح كما تذبح الشاة<sup>(١)</sup> .

من المعلوم أن المفعول لا يتلقون أى شىء فيه غذاء للجسم الإنسان، مهما كانت نوعية ذلك الغذاء ، حتى العظام يعرضونها ، ويأكلون منها ما يستطيعون فرضه بأنسانهم ، أو بأنبيائهم ، أو طحنه بأضراسهم . كما أنهم يقتاتون ، ان جاع المرء منهم أو عطش ، وخاصة أثناء السفر الطويل ، على دماء حيواناتهم عامة والخيول التي يركبونها خاصة ، وذلك بوخز الوريد ، الذى فى الرقبة بألة حادة ، فيتلقى من نزيف الدم ما يكفيه ، ثم يدلك الوخز ليستم حتى يقف نزول الدم . وقد سبق لنا مناقشة هذه النقطة ، وذكرنا أن الدم مما يتغذى عليه الانسان المفعول<sup>(٢)</sup> .

إذا ، فان مسألة ذبح الحيوان المراد أكله ، واهراق دمه ، يعتبر ، كما يبدو لى ، فيه حرج شديد ، إضافة إلى أنه تبذير واسراف ، حتى أن ذبح وجعل دمه فى غرارة ، فقد ي تلف منه شىء ، وفوق ذلك أن المفعول يعتقدون أن الروح تكمن فى الدم ، فان أهرق دمه وساح على الأرض وفيها ، ونشف تعتبر روحه غاست فى الأرض . لذلك ، فقد جاء نص فى « الياسا » يحرم ذبح الحيوان ، المراد أكله ، بهذه الطريقة ، بل ويحدد الكيفية التي يتم بمقتضاها قتل الحيوان بفرض أكله ، والتي يمكننا أن نضع لها صياغة ، على ضوء ما جاء فى مصادر مادتنا ومراجعها ، كما يلي :

Ibid, P. 176;

(١)

أنظر كذلك ابن بطوطة « رحلة ابن بطوطة » بيروت ، ١٣١٤ هـ/ ١٩١٤ م ، ص ٣٢٤

(٢) نكلسا فى ، الفصل الثانى ، فقرة (١) . من كتابنا الذى تحت الطبع ، بينة المفعول .

٢٤ — يجب أن تربط قوائم الحيوان ، المراد أكله ، بشكل جيد ، ثم يشق بطنه فيدخل انسان يده إلى حيث يقع القلب ، فيمسكه ويعصره بقوة حتى ينفق ذلك الحيوان<sup>(١)</sup> .

لقد كان المسلمون ، ممن دخل مظلة الحكم المغولي ، من أشد الناس معاناة وتأثراً بهذا القرار الوارد في « الياسا » ، إلى جانب قوانين غيره ، كالغسيل أو الاغتسال في الماء الراكد أو الجارى ، كما سيرد معنا ذكر ذلك بعد قليل . ومن سوء حظهم أيضاً أن « جنكيز خان » أناط مهمة الاشراف على تطبيق فقرات « الياسا » وقوانينها ، ومراعاة ما جاء فيها ، والحفاظ عليها إلى ابنه الثانى « جفتاى » الذى قال عنه الجوينى بأنه لا يعيد عما جاء في « الياسا » قيد اعملة ، فقد كان أشد المغول غيرة لها وتحسباً عليها ، فلا يُتقى انساناً ، مهما كان ، متى خرج عنها ، ولو بمقدار شعرة<sup>(٢)</sup> .

ومن سوء حظهم أيضاً أن أغلب الأراضى الاسلامية ، التى خضعت للمغول ، أعطيت لهذا الرجل ، عندما قسم « جنكيز خان » مملكته بين أبنائه الأربعة الكبار ، كما سبق أن ذكرنا ذلك في بحث سابق لنا<sup>(٣)</sup> . وفوق ذلك جميعه أن « جفتاى » أتصف بخلال غير حسنة ، وخاصة في تعامله مع مواطنى ولايته المسلمين . وكان والده يعلم ذلك ، فأبعده عن العرش المغولى ، خاصة بعد أن ظهرت حماقة أثناء حصار المغول لمدينة « جرجانة » عاصمة الدولة الخوارزم شاهية<sup>(٤)</sup> .

لذلك فقد كان موقف « جفتاى » من المسلمين في هذا الخصوص قد بلغ

(١) الجوينى ، جهانكشاي ، ١ ، ١٦٣/١ ، ٢٢٧ ، الترجمة الانجليزية ، ١/١ ، ٢٠٩ ، ٢٧٣ .

(٢) الجوينى ، جهانكشاي ، ١ ، ١٦٣/١ ، الترجمة الانجليزية ، ١/١ ، ٢٠٩ .

(٣) سقوط الدولة العباسية ، ١٤ ، وبعدها .

(٤) نفس المرجع السابق ، ١٣٨ ، وبعدها . كذلك المصادر والمراجع الواردة في حواشى تلك الصفحات .

الغاية من التشدد ، فعلى المسلمون منه أقصى المعاناة وأشدّها ، حتى أن المسلم لا بديع أية ذبيحة إلا خفية ، وقد أجبروا على أكل الميتة ، على حد تعبير الجويني ، ولا يغتسلون إلا ليلاً ، وبصورة غاية في السرية والتكتم<sup>(١)</sup> . كما أن هذا المصنف قد أورد الكثير من القصص المتعلقة بذلك ، في أماكن كثيرة ومتفرقة من كتابه ، منذ بسط المغول حكمهم على مشرق العالم الاسلامي عامة ، وبعد تقسيم « جنكيز خان » لمملكته ، وبجىء ابنه « جفتاي خان » بوجه خاص . كذلك أورد العديد من الحكايات تروى مواقف أخيه « أكتاي » المعاكس ، حيث أتصف بالحكمة ورجاحة العقل ، وفوق ذلك بالحلم والتسامح الواسع في تعامله مع المسلمين وخاصة في هذه الناحية<sup>(٢)</sup> .

من عادات المغول وتقاليدهم الا يغتسلوا في الماء الجاري ، والا يغسلوا ملابسهم ، أو ينشرونها في العراء ، لأن ذلك له علاقة بأمر دينية واعتقادات معينة ، أدت إلى خوفهم من المطر ، والبرد والبرق والرعد ، إضافة إلى اعتقادهم بأن الماء الجاري شيء حي ، أي أنه من الكائنات الحية ، وأن له روح . لذلك فالعبث به قد يفسده .

جاء « جنكيز خان » فأكد على هذه الناحية ، ودونها على ما يبدو لنا ، في « الياسا » ، وقد جاءت عند الجويني ، في ثنايا الكتاب ، كغيرها من القوانين ، التي جاءت عنده متناثرة في مصنفه ، حيث لم يضعها ضمن القواعد والفقرات التي ذكر أغلبها تحت عنوان منفرد . وهنا أورد عدة قوانين في فقرة واحدة ، وغايته في ذلك الاختصار ، وعدم تدوينها جميعاً لتلا يطول به المقال ، كما ذكر هو ذلك .

لذلك ، فقد رأيت من الأنسب أن أعيد صياغتها ، كاجتهاد شخصي ليس إلا ، على شكل فقرات ضمن الاطار العام لما أوردناه من هذه القوانين . لعل

(١) الجويني ، جهانكشاي ، ٢٢٧/١ ، الترجمة الانجليزية ٢٧٢/١ .

(٢) نفس المصدر ، ١٦١/١ وبعدها ، الترجمة الانجليزية ٣٠٤/١ وبعدها .

هاتيك البنود تكون قد جاءت في « الياسا » بصيغة تتضمن في معناها العام ما يلي :

٢٥ — لا تغسل الملابس حتى تبل ، « لأن في عملها اتلاف لها وتبدير ، كما يبدو ، اضافة إلى الاعتقاد الديني ، كما ذكرنا ذلك أعلاه . »

٢٦ — من يغتسل في الماء الجارى يقتل .

٢٧ — من يغسل يديه ، أو شيئاً من جسمه في الماء الجارى يقتل ، ( وعندما يرغب المرء غسل يديه ، أو الشراب ، فلا بد أن يعترف من الماء باناء ، فيضع الماء في فيه فيشربه أو ينثر الماء من فيه على يديه أن أراد غسلهما ، أو غسل أى جزء من بدنه ) .

٢٨ — من يعترف ماءً من مجراه بآنية من ذهب أو فضة ، فإنه يقتل .

٢٩ — من يغسل ملابسه في الماء الجارى ، أو ينشرها في العراء لتجف ، فإنه يقتل .

٣٠ — من يتبول في الماء الجارى فإنه يقتل .

أشار الجويني بأن هذه القوانين منصوص عليها بالألا ترتكب محظوراتها في فصل الربيع والصيف . وقد علل ذلك بأن مواسم الأمطار تأتي في بلادهم في هذين الفصلين<sup>(١)</sup> .

لو رجعنا إلى المصنفات الأخرى المعاصرة ، والتي أعتمدنا عليها في بحثنا هذا ، كمصنف « جون الكريني ، وويليم البريكني » وغيرهما ، لما وجدنا الأمر هذا محرماً فقط في فصل بعينه ، بل ربما كان عاماً ، وشاملاً في كافة الفصول ، صحيح أن مواسم الأمطار هناك في الربيع والصيف ، ولكن هذا لا يمنع أن يكون التحريم بشكل دائم ، علماً بأن الجويني علل ذلك لأسباب دينية

(١) الجويني ، « جهانكشاي » ١٦١٣ ، الترجمة الإنجليزية ، ٢٠٤١ — ٢٠٥

(٢) نفسه ونفس الصفحات : أنظر كذلك : W. Rubruck, "The Journey..." 103.

وعقائدية ، مصدرها الخوف من أن يؤدي ارتكاب ذلك المحدث إلى غضب اله  
المطر والرعد والبرق ، فتزداد هذه الأمور ، حتى أنه عندما يقصف الرعد ،  
فإنهم يجمعون أصابعهم في آذانهم من الصواعق حذر الموت ، وخشية أن يخطف  
البرق أبصارهم . وأضاف بأنه عندما ترعد السماء وتبرق ، فإنهم يصبحون  
بُكماً صامتين كالحيثان في جوف الماء . وإذا ما أصيب إنسان بصاعقة فإنهم  
يطردون كافة قبيلة ومن يلوذ به بعيداً عنهم ، ولمدة ثلاث سنوات ، وفي  
خلال تلك المدة لا يسمح لأى واحد منهم أن يدخل مسكن الأمير . وإذا  
أصيب حيوان من بين قطع ، فإنهم يطردون بقية ذلك القطع عنهم لعدة  
أشهر ، وبعداً عنهم . أما وضعهم من ناحية التموين الغذائى فإنهم لا يأكلون  
الطعام خلال المدة المتبقية من ذلك الشهر الذى وقعت فيه الحادثة ، وفي نهاية  
ذلك الشهر يعقدون احتفالاً كبيراً ، ابتهاجاً بنهاية أيام ذلك الشهر العسيرة ،  
التي مرت بهم<sup>(١)</sup> .

---

(١) نفس المصادر السابقة والصفحات

سبق لنا أن ناقشنا موضوع الديانة في المجتمع المغولي ، ووجدنا أن المغول يؤمنون بإله واحد ، أهلي ، سرمدي ، خالد ، خالق كل شيء ، ومبدع الكون ، وهو الرازق ، والمعطي ، والمنع ، كما ورد على لسان الامبراطور « منكو » يخاطب « ويليم البريكي » سفير الملك الفرنسي « لويس التاسع »<sup>(١)</sup> . ورغم ذلك فإن هذا الاعتقاد لم يمنعهم من عبادة آهة أخر ، كالشمس ، والقمر ، وغيرها من الظواهر الطبيعية وغير الطبيعية ، التي خلقها الله وقتلها . ولذلك فقد صنعوا التماثيل لآلهة أخر . وفوق هذا إيمانهم العميق بالخرافات والخزعبلات ، الأمر الذي نتج عنه أن أصبحوا شديدي التطير ، يؤمنون بالقال الحسن والنحسن . ولقد رأينا سابقاً كيف كان كهنتهم ، برجالاً ونساءً على حد سواء ، يلعبون دوراً بارزاً في حياة مجتمعهم بشكل عام<sup>(٢)</sup> . لهذا السبب نجد أن « جنكيز خان » يتطرق إلى هذه الأمور في « الياسا » ، حيث فرض احترام كل من يخدم ديانة ، ايا كانت ، وجعلهم أحراراً ، لا يكلفون بأى عمل من أعمال الخان ، أو الدولة ، وأعطاهم حق الدخول عليه وبدون استئذان ، وإذا ارتكب أحدهم ذنباً ، مهما كان ، لا يعاقب عليه ، كل هذا خلاف بقية أفراد طبقات المجتمع المغولي في مجموعه . وقد جاء نص عند ابن العبري ، في هذا الشأن كما يلي :

« ولما علا شأن جنكيز خان أرسل إلى جميع شعوب الترك ، فمن أطاعه وتبعه سعد ومن خالفه خذل . وأنعم على « تب تنكري » وذريته بأن جعلهم تركمخانية وهو الحر الذي لا يكلف بشيء من الحقوق السلطانية ، ويكون ما يفنم من الغزوات له مطلقاً لا يؤخذ منه نصيب للملك ، وزاد هؤلاء ( يعني رجال الدين ) أن يدخلوا على الملوك بغير إذن ولا يعاقبوا على ذنب إلى تسعة ذنوب »<sup>(٣)</sup> .

(١) W. Rubruck. The Journey... 195.

(٢) أنظر الفصل الرابع في الغزوات ١ ، ٢ ، ٣ ، من كتابنا تحت الضع « بيعة المغول الطبيعية » . تلخ .

(٣) ابن العبري « تاريخ مختصر المغول » ٣٣٧ .

كان المغول عامة ، وه جنكيز خان « خاصة ينظرون إلى الأديان المختلفة على أنها عدة وجوه لعملة واحدة ، وطرق متشعبة ، ومختلفة تقود كلها إلى هدف واحد ، وهي عبادة الآله الخالد ، الأبدى الوجود ، المتربع على عرش فوق السماء الزرقاء . من هذا المنطلق لم يُميّز أصحاب دين على آخرين ، ولم يضع ديناً فوق دين ، بل نظر إليها وإلى أصحابها كل ذلك بنظرة متساوية . فقد كان ينظر إلى المسلمين بعين الرضا والاحترام ، كما كان يمنح نفس المكانة للمسيحيين والوثنيين . أما نظرتة إلى العلماء والمثقفين والاداريين ، فقد كانت نظرة اجلال وتقدير ، واحترام . وعلى هذا المتوال سار أبناؤه وأحفاده ، رغم اعتناق بعضهم لهذا الدين ، أو ذلك ، أو بقاء البعض الآخر على ديانة والآباء والأجداد ، وهذا ما أشار إليه الجويني ، جاء به كشيء منصوص عليه في « الياسا » . ولعل هذا الاحترام من قبل أبناء « جنكيز خان » وأحفاده ، للأديان المغايرة لما يعتقدونه لورود نص له في « الياسا » حيث جاء به الجويني قائلاً بأن أبناؤه وأحفاده يجب إلا يجيدوا عما جاء في « ياسا جنكيز خان » وهي :

— يجب أن ينظروا إلى كافة الأديان على أنها شيء واحد ، وإلا يميزوا واحداً على الآخر (١) .

أما ابن العبري « بارهبروس » فقد أورد هذه الفقرة تحت رقم (٢) عنده ، على نحو مشابه إلى ما جاء عند الجويني ، إلا أنه أضاف بأنه :

— يجب أن يمتنوا الشر والأشرار . « كما أضاف بأن المغول أحبوا المسيحيين في أول الأمر ، إلا أنهم فيما بعد أصبحوا لا يطيقون تصورهم ، فقد تحولوا ( يعني المغول ) إلى مسلمين ، وباعداد هائلة » (٢) .

(١) الجويني . « جهانكشاي » ، ١٨٠٦ ، الترجمة الإنجليزية ٣٦٠٦ .

«The Chronograph The Kings of the Arabs» ٣٥٤.

(٢)

كما أن المؤرخ الأرمني « ماهاكيا Mahakia » أورد مسألة تسامح المغول الديني ، ونظرتهم المتغيرة تجاه رجال الدين ، الذين ساهم خدام الله وعبده ، مع غيرها من التوائين ، وعقوباتها ، مثل : الكذب ، والزنا ، وانسرفة ، وغير ذلك . إلا أنه أضاف أمراً آخر ، وهو إعفاؤهم وأماكن عباداتهم من الضرائب الحكومية<sup>(١)</sup> .

بناءً على ذلك يمكننا أن نضع صيغة للقوانين المنظمة لهذا الجزء من « الياسا » ، اعتماداً على ماورد في مصادر ، الأولى التي نسى لنا العثور عليها ، بشكل نحاول فيه أن يتضمن محتوى روايات هاتيك المصادر مجتمعة ، وذلك على النحو التالي :

١ — يجب أن ينظر إلى كافة الأديان نظرة احترام وتقديس ، وعلى قدر المساواة ، فلا يفضل دين على آخر ، أو أن تحايى ملة على غيرها .  
٢ — يعامل رجال كل ملة ، وخدامها ، بكل تقدير واحترام ، ويعفوا من جميع الخدمات ، التي يقدمها الأفراد العاديين إلى الدولة ، لأنهم شفاعونا ( حسب زعمهم ) عند الله .

٣ — يجب أن ينظر إلى أماكن عبادة كل دين نظرة اجلال وتقديس .  
٤ — يعفى من الضرائب ومن للخدمات العامة التي تقدم للدولة ، جميع المنقطعين لعبادة الاله الأهدى ، الخالد البقاء ، لأنهم نذروا حياتهم للزهد ، والتسك ، والتعبد لله « وهذه الفقرة تشمل من المسلمين : أئمة المساجد ، وخدامها والقيمين عليها ، والمؤذنين والقراء والمعلمين للقرآن والحافظين له والمنقطعين للعبادة » وتشمل من في حكمهم من اتباع الأديان الأخرى ، وكذلك كل من يقوم على اعداد القبور ، وعيشة الموتى ، واعداد الجنائز ، والترتيب لها لموارثها إلى مثواها الأخير كتفصيل الميت ، وتخطيطه ، وتكفينه ، والاشراف على موارثته ، ومن في حكمهم من أصحاب الديانات الأخرى » .

Riasanowsky, "Fundamental", P. 85. Parkantov "The History of the Mongols Based (١) on the Armenian Annals" see also W. Robruck "The Journey..." 121 - 125; J. Carpirt, "The History..." 14.

## « الياسا والآداب العامة » :

كان هناك العديد من التقاليد والأعراف العامة تسود المجتمع المغولي قبل ظهور « جنكيز خان ». ومع ذلك نجد بعض المصنفين يدرجونها تحت قائمة القوانين التي نسبت إلى هذا الخان المغول . لعل من أهم هاتيك القوانين مسألة أحقية المسافر ، الذي يمر يقوم يأكلون ، مشاركتهم طعامهم ، حتى وإن لم يدعوه إلى ذلك ، وبدون أن يكون هناك سابق معرفة بعضهم ببعض . ثم مسألة واجبه أن يدعوه لمشاركتهم ، والافساح له بينهم ، حتى دون سابق معرفة أيضاً ، هذا بالإضافة إلى فترتين أخريتين ، يظهر أن الخان اضافهما لأسباب سنشرحها عند تناول كل واحدة من ذلك .

من المعروف بين المغول أن كل من صادف انساناً واحداً ، وهم يأكلون طعاماً لهم ، سواء أكان المار رجلاً أو أكثر ، فإن له ، أو لهم ، الحق بأن يزلطون مع من يأكل ويشاركونه مآذنته ، أيأ كانت ، وبشكل جماعي ، كما أن من واجب أصحاب الأكل ، أو صاحبه ، أن يدعو كل من يمر به بأن يجلس ، وأن يأكل معه سواء قبل البدء فيه ، أو أثناء ذلك . وقد وقع شيء مماثل لهذه الحادثة ، لوالد « جنكيز خان » « يسوكاي بهادر » ، حيث وجد ، في آخر سفرة له ، قوماً من التتر يأكلون من طعام لهم ، فجلس ، وشاركهم فيما كانوا يأكلون ، سواء دعواه أم لم يدعوه . وهنا تذكر الروايات أن التتر عرفوه ، وقد ظن هو أنهم لم يعرفوه ، فدسوا له سمأ بطريقة ، أو بأخرى ، فيما قدم له من أكل ، وذلك للعداوة التي كانت متأصلة فيما بينهم « بين المغول والتتر » فمات « يسوكاي بهادر » من أثر ذلك السم<sup>(١)</sup> .

هذه الحادثة جعلت « جنكيز خان » على ما يظهر لنا ، يدون هذا العرف

(١) أنظر : كتابنا « سقوط الدولة العباسية » ، ٥٩ ، ٦٦ . أما عن المغول والتتر وعلاقتها ببعضهما فانظر : رشيد الدين ، جامع التواريخ ، ٥٧/١ — ٧٠ ، كذلك ، ماورد في حواشي المرجع الأول من مصادر ومراجع فيما يتعلق بهذا الموضوع .

المغوى كفقرة من الفقرات الواردة في « الياسا » ، ثم يضيف إليها فقرتين أخريتين ، كضابط لها وصمام أمان ، وكلا يتركها هكذا ، لتصبح مجزأة ، وفرصة ، لدوى النفوس الخاقدة لتنفيذ أغراض عدوانية كنتك التي وقعت لوالده . فجاءت تلك الفقرة تحم على كل صانع طعام ، أو صاحب أكل ، يقدمه لأحد من الناس ، فرادى كانوا أم جماعة ، بأن يبدأ هو أولاً في الأكل ، ويتناول مما سبقه إلى أضيفه ، كما أنه يحق للضيف الا يأكل من طعام رجل ما لم يبدأ صاحبه أولاً بالأكل منه .

يظهر لنا أن « جنكيز خان » رأى من الحيف والأجحاف في حق المُطعم ، أن يستغل المسافر ، أو المسافرين ، الذين يمرون على رجل ويشاركونه طعامه ان يستحوذوا عليه كله ، أو على أغلبه ، انطلاقاً من مبدأ هذا العرف ، أو التقليد ، لذلك نجده يضع له ضابطاً في فقرة أخرى ، حيث حددت بالا وستائر واحد من الناس من الأكل بأكثر من غيره ممن يشاركه فيه . ومن أخذ مضغاً من طعام فلم يتلعبها ، أو غص بها ، فانه يقتل . إذا فلم يأت ذلك الحان بجديد هنا ، فيما يتعلق بالفقرتين الأخريتين ، إلا أنه جعلها قانوناً ضمن « الياسا » .

بناءً على ما سبق نقاشه يمكننا أن نصيغ ما سبق ذكره ، من بنود على النحو التالي :

- ١ — يحق لكل مسافر أن يشارك أى انسان يجده في طريقه يأكل طعاماً له ، دون أن يتلقى دعوة منه .
- ٢ — يجب على كل صاحب طعام يمرج عليه مسافر دعوته إلى مشاركته ما يأكل .
- ٣ — يحتم على المسافر المدعو إلى تناول طعام أن يلبى الدعوة ، وأن يشارك صاحب الطعام أكله .
- ٤ — إذا جلس قوم على طعام ، فليس لواحد منهم أن يأكل أكثر من غيره ، ومن يفعل ذلك يقتل .

٥ — يجب على صاحب الطعام أن يأكل منه قبل أن يشرع المُطعمون في الأكل من طعامه .

٦ — يحق للمُطعم أن يرفض أكل ما قدم له من طعام ، ما لم يأكل منه صاحبه أولاً .

### « الياما » والتنظيم العسكري عند المغول :

أن المدارس لتاريخ المغول ، قبل ظهور زعيمهم « تيموجين » وتوحيد قبائلهم المختلفة ، تحت رئاسته ، وتدييره وسلطانه الشخصى بوجه عام ، وتاريخ صراع هذا القائد ، حتى اعلانه « جنكيز خان » عليهم على وجه الخصوص ، ليجد بأن ولاء أية قبيلة من قبائل ذلك المجتمع ، بل ولاء أى فرد من أفرادها ، لأى زعيم ، يرتبط ارتباطاً وثيقاً ، بل وأساسياً ، بما يمتلكه ذلك الزعيم من ثروة عينية ، يضعها بين يدي اتباعه ومريديه ، وتحت تصرفهم ، وفوق ذلك كله مدى قوته وحسن تدييره وحكته في قيادة المعارك ، لأن ذلك قد يقود إلى الانتصارات الدائمة على الخصوم في ميادين القتال ، ثم أمر الأعداء وسلمهم ما يملكون ، فهذا يجعل أيديهم ممتلئة على الدوام بالغنائم . إضافة إلى بعض المؤهلات الشخصية الأخرى ، كالشجاعة ، والجزم ، والضبظ الإدارى ، وإن كانت هذه الصفات عندهم أمراً ثانوياً . فقد رأينا اتباع « تيموجين خان » ينفضون عنه عندما هزم أمام أعدائه ، بزعامة « أونك بخان » منك « الكرايت » وحلفائه ، حيث لم يبق معه سوى عدد لا يتجاوز مجموعهم عدد أصابع اليدين ، ثم يعودون إليه في غمضة عين ، بمجرد بلوغهم نأ يفيد بأنه أصبح يمتلك عدداً كبيراً من الخراف . لذلك فقد كانت تجربة « جنكيز خان » مع قومه مريرة ، لدرجة أفقدته كل شيء ، وهو مازال في أول مشروع يؤسس ملكاً له . ولولا ظروف معينة ، ظرأت لانهى « تيموجين » ومعه أنهت حياته ، وقوته ، وقد سبق لنا مناقشة هذه النقطة في بحث سابق<sup>(١)</sup> .

(١) سقوط الدولة العباسية ، ٦٩ — ٧١ ، ١٠٩ — ١١٤

بناءً على هذا ، نجد « جنكيز خان » يخطئ لدوره تكرر شيء من هذا ، فيستغل ، على ما يبدو لنا ، ذلك الاجتماع العام ، عندما توج « جنكيز خان » ، باصدار مجموعة قرارات ، ذات فعاليات قوية ، لتدعم نفوذه ، وسلطانه ، وكل من يحتل منصب الخان من أبنائه وأحفاده ، وكل هاتيك القرارات صريحة العبارة في تحريم التلاعب بالولاء ، بل تؤكد جميعها على الانضباطية والولاء له ، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر . ولقد جاء العقاب صارماً لمن يهرب ، أو يتخلى عن سيده أو رئيسه المباشر ، أو يتراخى في قتال الخصوم ، أو لم يسارع في انقاذ رفيق له قد أسر ، مهما كلفه ذلك . كل هذه الأمور ستضح لنا في فقرات قانونية ، يذكر بأنها جاءت في « الياسا » .

لقد كان ذلك النظام يتضمن المراقبة الشديدة ، وبشكل دائم وفي غاية من الحزم ، للحيلولة دون الفوضى واللامبالاة ، وتفرض الانضباطية ، في نظام صارم يحول دون تحول فرد أو جماعة من فصائلهم إلى فئات من الكتل العسكرية المغولية الأخرى . ثم فوق ذلك كله ، اشغالهم الدائم بالفتوحات والتوسع ، لكسب أراضي جديدة لامرأطورتهم ، أما إذا لم يكونوا مشغولين بالغزو والفتح ، فإن نظاماً قد أستحدث لهذا وهو اشغالهم بالصيد ، كتمرين عسكري ناجح جداً ، إذ أن المتهاون فيه يعاقب بالموت ، إضافة إلى فوائد غير ذلك ، كما سنرى فيما بعد .

إن أول نظام عمل به « جنكيز خان » كأسس الانضباطية ، وقتل الفوضى ، هو أنه قام بتقسيم الشعب ، بأسره إلى النظام العشري ، وأصدر بذلك قرارات يمكننا استنتاجها مما جاء به كل من الجويني وابن العبري ( وهو بارهبروس ) إضافة إلى أن شيئاً من هذا جاء عند « جون الكريني » . ولعل هاتيك القرارات أو الاصدارات الخائية ، التي تذكر مصادرنا بأنها جاءت في « الياسا » تكون قد جاءت بالصيغ التالية :

١ - تقسم الأمة إلى عشرات ، وإلى مئات ، وإلى ألوف ، وإلى عشرات ألوف ، يقوم على رأس كل تسعة رجال منهم عاشرهم وهو عريفهم ، ويعين على عشرة عرفاء واحد من بينهم كرئيس أعلى على مائة ( أى على عشرة عشرات ) ، ثم يتم اختيار واحد من بين الرؤساء العشرة لفصائل المائة ليكون قائداً لهم ، وبذلك يصبح قائداً لألف رجل ، وأخيراً ينصب رجل واحد من بين مجموع رؤساء الألوف العشرة ليكون قائداً عاماً « نويان » أى أنه قائد لـ تومن Tumen .

أوضح « جون الكرييني » ، في مكان آخر ، المسؤولية الهرمية لهذا التقسيم ، بشكل أكثر دقة ووضوحاً ، فاعتبرته مكملاً لما نحن بصدده ، حيث يقول بأن الرؤساء الكبار هم الذين يحددون مراكز قادة الألوف وسلطانهم ، كما أن قادة الألوف هم الذين يعينون مسؤوليات قادة المائة ومواقع تمرركزهم ، وقادة المائة هم الذين يوزعون واجبات قادة العشرات وصلاحيات كل فرد منهم<sup>(٢)</sup> . وقد أشار هذا المصنف في مكان آخر إلى أن هذا الأمر هو من القوانين التي أصدرها « جنكيز خان »<sup>(٣)</sup> . من القرارات الأخرى كذلك ما يلي :

٢ - لا يجوز مطلقاً ، وتحت أى ظرف مهما كان قاهراً ، لأى رجل أن ينتقل من فئته التي ينتمى إليها ، إلى مجموعة أخرى ، سواء من العشرات إلى المائة ، أو من الأخيرة إلى مجموعات الألوف ، أو من هذه إلى فصائل عشرات الألوف ، مهما كانت الأسباب ، ومن يفعل ذلك يحاكم على ملاءمه تهبداً لاعدامه ، كذلك : لا يسمح ، تحت أى ظرف من الظروف ، لأى فرد ينتمى إلى أية مجموعة ، أن يهرب من مجموعته إلى أى من المجموعات الأخرى .

(١) أنظر في هذا الخصوص بعض مصادر مادتا الأولى مثل « الجوزي » ، « جهانكشاي » ، ٣١/١ ، الترجمة الإنجليزية ٣١/١ ، ابن العبري « تاريخ مختصر الدول » ، ٣٥٤ ، كذلك J. Carpini ، "History..." ، 32 - 33 .

J. Carpini. "History..." ، 27. (٢)

ibid. ، 26. (٣)

ومن يفعل ذلك فإنه يحاكم على ملاء ، ويمقتل ، كذلك : أن أى عريف من عرفاء العشرات ، أو رئيس من رؤساء المئات ، أو قائد من قواد الألوف ، أو قائد عام من قادة العشرة آلاف يقبل في مجموعته رجلاً يتسمى إلى غيرها ، فإنه يحاكم على ملاء من القادة الآخرين ، ثم يقتل ، كذلك : أن من يقوم بايواء جندى ، أو قائد آبق من مجموعته ، فإنه يحاكم على ملاء ، ثم يقتل ، حتى وإن كان الهارب ، قائداً أم جندياً ، من أبناء « جنكيز خان » فإنه يقتل ، أن هو قبل أحداً في مجموعته ، أو أوى هارباً ، أو كان هو الهارب .<sup>(١)</sup>

وقد طبق هذا القرار ، مع غيره من القرارات الأخرى ، على أبناء الخان نفسه ، وأخوانه وذويهم ، كما يطبق على أقل رجل في الدولة ، فلا فرق بين فقير أو غنى ، أو رفيع أو وضع ، كل ذلك ليتفادى أى انتهاك لـ « الياسا » ، كذلك :

٣ - لا يجوز لأى امرء أن يتخلى عن قائده ، كما أن القائد ليس له الحق ولا يستطيع أيضاً أن يطرد أحد رجاله من مجموعته<sup>(٢)</sup> .

إذا كانت هذه قرارات « جنكيز خان » جاءت في « الياسا » تحدد مسؤولية كل فرد وحقوقه وواجباته مع من تحته ومع الذى فوقه ، كتنظيم انضباطى ، في حركات الجندى وسكناته ، فكيف كانت علاقته بغيره في ميدان المعركة مع زملائه ، وكيف يتعامل مع عدوه ؟ مادام قد وضع هذا الخان كل شيء في دولته ليخدم سلطانه ويقوى نفوذه ، في شكل قرارات ، فإنه ، بكل تأكيد ، لابد أنه جعل الأولوية في قراراته ، الواردة في « الياسا » تتعلق بالقتال ، وشؤون الجندية في ميدان المعركة ، ومنازلة الخصوم ، وهى أمور هى العمود الفقرى للامبراطورية المغولية وعمارها ، بل أن أكثر من تسعين في المائة من نشاط المغول هو القتال ، وغوض المعارك ، واحدة بعد

(١) الجوينى ، « جهانشاهى » ، ٣٤/١ ، الترجمة الإنجليزية ٢٣/١ كذلك بارهوبس ، تاريخ مختصر الملوك ، ٣٥٥ ، فقرة ٧ .

(٢) نفس المصدرين السابقين وصفحاتهما . كذلك انظر « شجرة الأثرى » ، ٩٥ - ٩٦ .

أخرى ، وبشكل متواصل لأكثر من مائة سنة . إذا فلا بد أن يكون هناك أمور قانونية ، صدرت بموجبها قرارات خافية في هذا الشأن .

مما جاء به لنا « جون الكرييني » يمكننا استنتاج بعض هاتيك القرارات العسكرية ، وبالتالي ، وكاجتهاد شخصي فقط ، لعلني أتجاوز وبعذر شديد واقترح صياغتها ، كشيء يذكر بأنه ورد له ذكر في « الياسا » . والذي جعلني أقول ذلك هو صرامتها ، وثقل وطأها ، وشدة عقوبتها ، كل ذلك يوحي بأنها من وضع ذلك الحان ، وبعد تجربته المريرة مع « أونك خان » وحلفائه ، في أول صراعه لتكوين امبراطوريته ، والتي كاد أن يذهب ضحية الفوضى العسكرية في صفوف جنده . إضافة إلى أن هذه الأمور لم تكن مألوفاً قبله ، على ما بدا لي من خلال اطلاعي القاصر . من هاتيك القرارات ما يلي :

٤ - أن من يفر من ميدان المعركة أمام العدو يقتل ، وإذا قام رجل ، أو اثنان أو ثلاثة ، أو حتى أكثر من ذلك ، وهم من ضمن مجموعة العشرة ، فولوا العدو ادبارهم فانهم يعدمون جميعاً ، كذلك :

٥ - إذا هربت كل المجموعة ، المكونة من عشرة ، فينتحم على بقية المجموعات الأخرى المكونة للمائة أن تتقهقر إلى الوراء وبانتظام ، وإذا لم يفعلوا ذلك فانهم يقتلون ، ( بمعنى أنه يجب على كافة الكتيبة العسكرية أن تنظم انسحابها ، وبشكل جماعي متفق عليه بين قادة العشرات ، وقائدهم الكبير ، وإلا فالذين يفرون من أمام العدو يقتلون . فأما اقدام جماعي ، أو انسحاب جماعي ، وعلى أي وجه ، وإلى أية ناحية ليكونوا منظمين حتى في الانسحاب<sup>(١)</sup> . كذلك :

٦ - إذا أقدم رجل أو أكثر على اقتحام صفوف الأعداء ، يقاتلونهم بمساراة ، فانه يتوجب على البقية الباقية من أفراد المجموعة أن يفعلوا مثل ما فعل أصحابهم ، ومن لم يتقدم فانه يقتل ، كذلك :

J. Carpini, "History" . 46 - 47.

(١) ، (٢)

٧ — إذا أسر الأعداء واحداً ، أو أكثر ، فإن على بقية رفاقهم من العشرة ، أن يسارعوا لإنقاذه ، حتى لو تطلب الأمر أن يقعوا في الأسر أنفسهم ، ومن لم يفعل ذلك يقتل ، كذلك :

٨ — كل من يترك رفيقه ، في حالتي الهجوم على الأعداء ، أو الانسحاب والتقهقر بانتظام ، وما لم يكن الأمر جماعياً ، تنزل بهم العقوبات الرادعة ، حيث تقوم فرقة مغولية من المقاتلين فتلاحق الكتيبة المنهزمة فتسقطها بوابل من سهامها القاتلة ، حتى تقضى كافة المهزيمين ، بينما يواصل الباقون القتال<sup>(١)</sup> .  
كذلك :

٩ — كل من يترك قتال الأعداء ، بعد هزيمتهم ، ثم يشرع في السلب والنهب ، وقبل أن يتم القضاء على الخصوم نهائياً ، فإنه يقتل دونما شفقة بحيه أو رحمة بدوييه<sup>(٢)</sup> ، كذلك :

١٠ — من نسي متاعه ، أو وقع منه شيء ، أثناء نزال العدو وخصامه ، وفي حالتي الهجوم أو التربص بالأعداء ومحاولة جرهم إلى كمين معد لهم ، تحت مكيدة الانسحاب الظاهري ، أو سقط من سلاحه شيء ، كرمح ، أو سيف ، أو قوس ، فإنه يتحتم على رفيقه المقاتل الذي يجرى أو يسير خلفه ، ركباً كان أم ماشياً ، أن يقف ، أو ينزل أن كان ركباً ، من على ظهر دابته ويأخذ ما سقط من صاحبه أو نسيه ، وأن يعيده إليه ، ومن لم يفعل ذلك فإنه يقتل ، كذلك :

١١ — لا يشترك قادة الجيش العامين في القتال ، بل يجب على كل قائد عام « نويان » أن يظل بعيداً وفي مكان مناسب ، بحيث يدير سير المعركة منه .  
كذلك :

١٢ — من يطعم أمير حرب أو يسقيه ، أو يكويه ، دون موافقة آسره ، أو علمه فإنه يقتل ، كذلك :

١٣ — من يأوى أسيراً هارباً ، ولم يعده إلى آسره فإنه يقتل .

J. Carpini, "History. ", 46- 47

(١) ، (٢)

J. Carpini, "History. ", 46 - 47


(٣)

## الخاتمة :

درسا في هذا البحث المتواضع ، بعض الفقرات التي جاءت في ما عرف في التاريخ بـ « الياسا أو القوانين » والتي تنسب إلى جنكيز خان ، فقسمنها إلى أقسام ، حسب اختصاص كل فقرة ، أي أن كل مجموعة جعلناها مستقلة لعلاقتها بموضوع واحد . فدرسنا الفئة التي تخص الختان ولقبه وسلطانه ، التي يستمدّها من الجمعية العمومية الشعبية ، وكذلك نظرة « الياسا » الى المجتمع الدولي . ثم أتينا بعد ذلك بكل فقرة من فقراتها ، وهذا حسب اجتهادنا الشخصي وما أمكننا استنتاجه ، لها علاقة بالخنايات تحت عنوان « الياسا الجنائية أو العقوبات الجنائية » ، وكل ما يخص النواحي الدينية جمعناه وأدرجناه تحت « الياسا الدينية » . هذا بالإضافة إلى أمور تتعلق بالآداب العامة ، فاقترحنا أن يكون « الياسا والآداب العامة » ، وأخرى ذات مسائل عسكرية فأتينا بها كوحدة مستقلة تحت عنوان « الياسا والتنظيم العسكري عند المغول » .

وفي الختام رأيت أن أنوه إلى حقيقة مهمة هي : أن هناك قوانين ، غير هذه التي تطرقتنا لها ، ورد لها ذكر ، بشكل أو بآخر ، في بعض المصنفات الأولية المعاصرة المتعلقة بتاريخ المغول ، أو ماله صلة به . من هاتيك القوانين ما يذكر أموراً ادارية ، أو سياسية أو تجارية أو البريد وخدماته ، أو مسائل اجتماعية ، كالمواريث وواجبات الفرد وغيرها . لعلها تجد من يدرسها أو بعضها ، بشكل أو بآخر ، من باحثينا في العالم العربي ، ممن له اهتمامات . فيتطرق إلى ما بحثناه بالنقد البناء ، لعله يساعدنا في تكوين قاعدة أو فكرة شمولية لنخرج بنتائج ودراسات أفضل من هذه التي أتينا بها هنا ، وهي جهد المقل .

والله من وراء القصد وهو المستعان ....



## مصادر البحث ومراجعته

أولاً — المصادر القديمة :

- أ — المخطوطات
- لغة المصدر
- عربية — العمري ، شهاب الدين بن فضل الله  
« مسالك الأبحار في ممالك الأمصار » : مخطوطة أبا  
صوفيا ( بمكتبة السليمانية ) ، رقم ٣٤٣٩ .
- ب — بلغة اسلامية ( عربية وفارسية )
- عربية — ابن بطوطة ، محمد ،  
« رحلة ابن بطوطة » ، بيروت ، ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٤ م
- عربية — الجوزجاني ، القاضي منهاج الدين سراج ،  
« طبقات ناصري » تحقيق عبد الحى حبيبي ، كابل ،  
١٣٤٣ هـ . ش حقه وترجمه إلى الانجليزية ، الميجر/  
هـ . ج . رافرن ، لندن ، ١٢٩٨ هـ / ١٨٨١ م ،  
أعيدت طباعة الترجمة الانجليزية في عام ١٩٧٠ م .
- فارسية — الجويني ، علاء الدين عطا ملك ،  
« تاريخ جهانكشاي » تحقيق الأستاذ : ميرزا محمد بن  
عبد الوهاب القزويني ، طبعة لندن ، ١٣٢٩ هـ / ١٩١١ م  
١٣٣٤ هـ / ١٩١٦ م ، ١٣٥٥ هـ / ١٩٣٧ م . ترجم إلى  
الانجليزية على يدى الأستاذ الدكتور/ ج . أ . بويل ، تحت ترجمة الانجليزية  
عنوان : « تاريخ فاتح العالم » ، مطبعة جامعة مانشستر ،  
١٩٥٨ م .
- عربية — رشيد الدين ، فضل الله الوزير بن عماد الدولة ،  
« جامع التواريخ » ح ١ من بداية قبائل المغول حتى نهاية فارسية  
حكم تيمور قآن ، ح ٢ من بداية سلطنة هولوكو خان

حتى نهاية حكم غازان خان ، تحقيق/ب . كرمي ،  
طهران ، ١٣٣٨ هـ . ش .

— رشيد الدين ( مولير ، د . ج . ميتلند ) ،

فارسية « دراسة وترجمة جامع التواريخ لمؤلفه رشيد الدين فضل  
ترجمة الإنجليزية الله الخااص بالقبائل التركية والمغولية » : أطروحة قدمها  
مولير إلى جامعة لندن ، مدرسة الدراسات الشرقية  
والاخرقية ، لندن ، ١٩٥٧ م لنيل درجة الدكتوراه .

— خواتد أمير ، غياث الدين بن همام الدين ،

فارسية « تاريخ حبيب السير في أخبار أفراد بشر » ، تحقيق/م . د .  
سياق ، طهران ، ١٣٣٣ هـ . ش .

— ابن العبري ، كريكوري أبو الفرج ،

السرانية « تاريخ مختصر الدول » ترجمه المؤلف من اللغة السرانية  
وترجم إلى العربية حتىه ، صالحيان ، بيروت ، ١٩٥٨ م .  
العربية

— القزويني ، حمد الله المستوفى ،

فارسية وله « التاريخ المختار ، أو التاريخ المنتخب تاريخ كزيده » تحقيق  
ترجمة الإنجليزية نوائى ، طهران ١٣٣٩ هـ . ش . ، ترجمه إلى الإنجليزية  
الأستاذ الدكتور/أى براون ، لندن ، ١٩١٣ م .

— ( مجهول المؤلف ) ،

صبيه مترجم « تاريخ المغول السرى » ، « تاريخ سرى مغولان » ترجمته  
من الطبعة الفرنسية ( طبعة باريس ، ١٩٤٩ م ) إلى اللغة  
إل الفرنسية الفارسية الدكتور/شيرين بيانى ، طهران ، ١٣٥٠ هـ . ش .  
ومنها إلى الفارسية

- (مجهول المؤلف) ،  
« شجرة الأثرى » حققه وترجمه إلى الإنجليزية ،  
الكولونيل ميلر ، لندن ، ١٨٢٨ م .  
فارسية  
مترجم إلى  
الإنجليزية
- المقرئى ، تقى الدين أحمد ،  
« المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار » ، بيروت ،  
دار صادر ؟  
عربية
- ميراخواند ، محمد بن خواندشاه ،  
« تاريخ روضة الصفا في سيرة الأنبياء والملوك والخلفاء » ،  
طهران ، ١٣٢٨ هـ . ش .  
فارسية
- النوى ، شهاب الدين محمد المنشىء ،  
« سيرة السلطان جلال الدين منكبرتى » ، تحقيق حافظ  
حمدى ، القاهرة ، ١٩٥٣ م .  
عربية
- وصاف الحضرة ، شرف الدين عبد الله أو ( شهاب  
الدين عبد الله ) ، « تاريخ وصاف » المعروف أيضا  
بـ « كتاب تجربة الأمصار وترجية الأعصار » تحقيق  
عبد المحمد آيتى ، طهران ، ١٣٤٦ هـ . ش .  
فارسية
- ح — مصادر بلغات غير العربية :

Bar Hebraeus Gregory Abu al-Faraj : "The Chronography", translated from the Syriac by Ernest A. Wallis budge, Oxford University Press, London, 1932.

Beazley C.R.: "The Chronicle of Novgorod", translated from Russian by : R. Michell and N. Fohers, London, Camden Society, Volume XXV, 1914.

Benedict Brother "The Narrative", Ed. by . C. Dawson, Under the title "The Mongol Mission". London and New York, 1955.

- Carpini John of Plano : "History of Mongol", (HM)m Ed. by : C. Dawson, entitled : "The Mongol Mission", London and New York, 1955.
- Carpini Johan De Plano and William De Rubruquis : The Texts and Versions, Ed. by : C. Raymond Beazly, London, 1903.
- De Bridia C. Friar : "The Vinland Map and the Tartar Relation", Edited and translated by R. A. Skelton, T. E. Marston and G. D. Painter, for the Yale University Press, 1965.
- Grigor Grigor of Akane : "History of the Nation of the Archers ( The Mongol )", (HNAM), Edited and translated by : R. Blake and R. M. Frye, Harvard University Press, 1954.
- Paris Matthew : "English History", Translated from the Latin by the Rev. J. A. Giles, D. C. L., London, 1668.
- Polo Marco : "The Travels of Marco Polo", translated into English from the text of L. F. Benedetto by Professor Aldo Ricci with an introduction and index by Sir E. D. Ross, Edinburgh, 1931.
- Polo "The Book of Ser Marco Polo", Translated by Sir H. Yule London, 1926.
- Rubruck Friar William . "The Journey of William of Rubruck to the Eastern Part of the World", 1253-55, with two accounts of the earlier journey of John og Pian De Carpine, W. W. Rockhill, London, 1900, reproduced in 1967.
- Rubruck The Journey of William of Rubruck", with the title : "The Mongol Mission", Edited by C. Dawson London and New York, 1955.
- Unknown "The Secret History of the Mongols", Eng. tr., by : A. Waley, London, 1963.

ثانيا : مراجع منشورة حديثه :

ا - مراجع عربية :

— حذيفه الغامدى ، سعد محمد ،

« أوضاع الدول الاسلامية فى المشرق الاسلامى » ، العربية  
بيروت ، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .

— « سقوط الدولة العباسية » ، بيروت ، ١٤٠١ هـ العربية

— « حياة جنكيز خان » تأليف فلاديمير تسوف ، ترجمه من

الروسية إلى الانجليزية ، مرسكى ، وترجمه « سعد حذيفه

الغامدى » من الانجليزية إلى العربية ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ

— كتاب مخطوط تحت الطبع بعنوان « بيئة المغول الطبيعية وحياتهم الاجتماعية  
والدينية » .

ب - مراجع حديثة غير عربية :

Ayalon "David : The Great Yasa of Chingiz Khan", SI., 1971,  
Vol. XXXIII, pp. 97-140 and Vol. XXXIV, pp. 151-180.

Barthold W. "Turkestan down to the Mongol invasion", Gibb  
Memorial Trust, New Series, V, London, 1968, reprinted  
in 1977.

Dupuy T. N.: "The Military life of Genghis Khan of Khans",:  
New York, 1969.

Fox Ralf : "Genghis Khan", London, 1936.

Riasanovsky V. A.: "Fundamental Principles of Mongol Law".  
Indiana, 1965.

Spuler Bertold : "The Muslim World, The Mongol Period".  
translated from the German by F. R. C. Bagley, Leiden,  
1969.

- Vernadsky G. "The Scope and Contents of Chingis-Khan's Yasa, HIAS", 1938. 3 pp. 337-360.
- Vedmirinov B. Yac. "The Life of Chingis-Khan". Translated from Russian by Prince D. S. Mirsky. London, 1930.
- Walker C. C. "Jenghiz Khan". London, 1939.